

فضل

يوم كثر فيه

وخصائمه

أبو إسحاق محمود بن أحمد الزويد



فَضْلُ يَوْمِ عَرَفَةَ وَخَصَائِصِهِ

.



فَضْلُ يَوْمِ عَرَفَةَ وَخَصَائِصِهِ

المقدمة

إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ نَحْمَدُهُ وَنُسْتَعِينُ بِهِ وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شَرِّهِ وَأَنْفُسِنَا
وَمِنْ سَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَنْ يَهْدِيهِ اللَّهُ فَلَا مَضِلَّ لَهُ، وَمَنْ يَضِلَّ فَلَا
هَادِيَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا
عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ ﷺ.

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ﴾

[آل عمران: ١٠٢]

﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا
زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ
وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾ [النساء: ١]

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا . يُصْلِحْ لَكَ يُصْلِحْ
لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا

عَظِيمًا﴾ [الأحزاب: ٧١-٧٠]

فَضْلُ يَوْمِ عَرَفَةَ وَخَصَائِصِهِ

أَمَّا بَعْدُ: فَإِنَّ أَصْدَقَ الْحَدِيثِ كَلَامُ اللَّهِ، وَأَحْسَنُ الْهَدْيِ، هَدْيُ مُحَمَّدٍ ﷺ، وَشَرُّ الْأُمُورِ مُحَدَّثَاتُهَا، فَإِنَّ كُلَّ مُحَدَّثَةٍ بِدْعَةٍ، وَكُلَّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ، وَكُلَّ ضَلَالَةٍ فِي النَّارِ:

فَإِنَّ مِنْ أَعْظَمِ نِعَمِ اللَّهِ تَعَالَى عَلَى عَبْدِهِ أَنْ يَسْتَخْدِمَهُ فِي إِرْشَادِ عِبَادِهِ، فَيَعْلَمُ جَاهِلَهُمْ، وَيَذَكِّرُ نَاسِيَهُمْ بِأَحْكَامِ الدِّينِ، وَمَسَائِلِ الْفَقْهِ وَغَيْرِهَا مِنْ الْمَهْمَّاتِ الْمَتَحَيِّمَاتِ. كَمَا أَنَّ الْوَاجِبَ الشَّرْعِيَّ عَلَى حَمَلَةِ الْعِلْمِ، جَعَلَنِي اللَّهُ مِنْهُمْ، أَنْ يُبَلِّغُوا هَذَا الدِّينَ وَأَنْ يَعْلَمُوا النَّاسَ أَحْكَامَهُ وَمَقَاصِدَهُ، فَإِنَّهُ مِنَ الْأَمَانَةِ الَّتِي سَوْفَ يُسْأَلُونَ عَنْهَا، وَهُوَ الْمِيثَاقُ الَّذِي أَخَذَهُ اللَّهُ عَلَى أَهْلِ الْعِلْمِ، فَبَدَّلَهُ أَهْلُ الْكِتَابِ، وَأَكْرَمَ اللَّهُ بِهِ أَهْلَ الْعِلْمِ مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ فَحَافِظُوا عَلَيْهِ وَعَلِّمُوهُ وَنَشْرُوهُ مِمْتَثِلِينَ قَوْلَ النَّبِيِّ ﷺ، كَمَا صَحَّ عَنْهُ "بَلِّغُوا عَنِّي وَلَوْ آيَةً"^(١)، وَإِنَّ الْمُتَأَمِّلَ يَعْلَمُ مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ تَعَالَى بِخَلْقِهِ وَفَضْلِهِ عَلَيْهِمْ أَنْ جَعَلَ لَهُمْ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ خَلْقَهُ آيَةً

^١ - رواه الشافعي كما في "مسنده" (١٨١١)، والحميدي في "مسنده" (١١٩٩)، وأحمد "مسنده"، (١٠١٣٠)، وأبو داود في "سننه" (٣٦٦٢)، وابن حبان في "صحيحه"، (٦٢٥٤)، وهو في "المخلصيات"، (١٣٣٣) من رواية أبي سلمة عن أبي هريرة رضي الله عنه.
ورواه النسائي في "الكبرى"، (٥٨٤٨)، وابن أبي شيبة في "الأدب"، (٢٠٨)، من رواية أبي سعيد رضي الله عنه.

ورواه أحمد في "مسنده"، (٦٤٨٦)، والبخاري في "صحيحه"، (٣٢٧٤)، والطبراني، في "الشاميين" (٢١٨)، من رواية عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنه.

فَضْلُ يَوْمِ عَرَفَةَ وَخَصَائِصِهِ

وحكمة، وعبرة وعظة؛ ليوَقظ بها النَّائم، ويذكر بها الغافل، ويثبت بها المعتبر.

ومن رحمة الله بعباده أن جعل لهم أياماً مباركة، وشهوراً فاضلة، يتعرض العبد فيها لنفحات ربه، فترفع همته، وترقع له ما وقع فيه من تقصير وضعف في شهوره وأيامه، وتذكره بنعم الله عليه، ممّا يحمل ذلك على شكره والتعبد له، فيبقى في مقام العبودية لا يفتر أو يقصر. ورحم الله الإمام ابن رجب إذ يقول: "هذه الشهور والأعوام والليالي والأيام كلها مقادير الآجال، ومواقيت الأعمال، ثمّ تنقضي سريعاً وتمضي جميعاً، والذي أوجدها وابتدعها وخصها بالفضائل، وأودعها باق لا يزول، ودائم لا يحول، هو في جميع الأوقات إله واحد، ولأعمال عباده رقيب مشاهد، فسبحان من قلب عباده في اختلاف الأوقات بين وظائف الخدم يسبغ عليهم فيها فواضل النعم، ويعاملهم بنهاية الجود والكرم"^(١)

وإنّ من أعظم الأيام في السنة بلا خلاف يوم عرفة، وأعظم ما يكون إذا ما وافق يوم الجمعة، وقد شرع أهل العلم في هذه الأمة في التأليف حول فضائل يوم عرفة، فكانت مؤلفاتهم ذخيرةً علميّة، وزاداً قويمًا قيماً لمن طالع فيه، غير أنّ بعضهم توسع فخرج عن المضمون، فتكلم عن

^١ -لطائف المعارف "وظائف شوال".

فَضْلُ يَوْمِ عَرَفَةَ وَخَصَائِصِهِ

عرفة وغيره، وبعضهم أدرج شديد الضعيف في الباب، وهو ليس بمعاتب إذ العهدة على السند، ولكن أين أمة السند، وطلاب العلم الذين يفتشون في الأسانيد! وقد منّ ربي علي برحمته وجوده أن يسر لي كتابة جزء في "فضائل يوم عرفة" جمعته من كتب أهل العلم في شتى الفنون، وعلقت فيه على الأحاديث تعليقاً بيناً، ووضحت فيه ما الأحكام استطعت إلى ذلك سبيلاً؛ ملتزماً بأحكام وكلام من سبق، والله الموفق الهادي إلى سواء السبيل.

وفي الختام: أسأل الله أن يجعلني وأهلي ووالديّ من المرحومين المغفور لهم، وأن يختم لنا بخير، إنّه جوادٌ بَرٌّ رحيم.



فَضْلُ يَوْمِ عَرَفَةَ وَخَصَائِصِهِ

فضائل الشهور توقيفية

فضائل الشهور والأيام توقيفية لا مجال للعقل فيها، قال الحافظ قطب الدين القسطلاني: "فضائل الأزمنة، وتخصيص بعضها ببعض الأعمال، إنما هي توقيفية لا مدخل للعقول، في تحقيق تلك الفصول، والواجب الاتباع لما بلغنا من الشرع المنقول، والله أعلم بالصواب." (١)

وقال الحافظ ابن رجب الحنبلي: "وأصل هذا أنه لا يشرع أن يتخذ المسلمون عيداً إلا ما جاءت الشريعة باتخاذها عيداً، وهو يوم الفطر، ويوم الأضحى، وأيام التشريق، وهي أعياد العام. ويوم الجمعة، وهو عيد الأسبوع؛ وما عدا ذلك فاتخاذها عيداً وموسماً بدعة لا أصل له في الشريعة." (٢)

١ - انظر: "مدارك المرام في مسالك الصيام"، (ص ٤٧)، نشر المكتب الثقافي.

٢ - لطائف المعارف "وظيفة شهر رجب" (ص ١١٨).

فَضْلُ يَوْمِ عَرَفَةَ وَخَصَائِصِهِ

المؤلفات التي في الباب.

اعتنى أهل العلم في التأليف في فضائل الشهور والأيام عموماً، فمن تلك المؤلفات:

"فضائل الأوقات" للبيهقي المتوفى سنة (٤٥٨) هجري.

"لطائف المعارف فيما لمواسم العام من الوظائف" للحافظ ابن رجب الحنبلي، المتوفى سنة (٧٩٥) هجري.

"معارف الإنعام في فضائل الشهور والأيام" لابن مبرد الحنبلي المتوفى سنة (٩٠٩) هجري.

وممن ألف في فضل عشرة من "ذي الحجة"

الإمام ابن أبي الدنيا المتوفى سنة (٢٨١) هجري. وسمّاه "فضل عشر ذي الحجة".

والإمام الطبراني المتوفى سنة (٣٦٠) هجري، وسمّاه "فضل عشر ذي الحجة".

فَضْلُ يَوْمِ عَرَفَةَ وَخَصَائِصِهِ

وَمَمَّنْ أَلْفٌ فِي فَضْلِ يَوْمِ عَرَفَةَ.

الإمام المحدث^(١) أبو بكر الوراق، المتوفى سنة (٣٨٧) هجري.

ومنهم: الحافظ ابن عساكر الدمشقي، المتوفى سنة (٥٧١) هجري.

ومنهم: ابن قدامة، المتوفى (٦٢٠) هجري، وله جزء في فضل يوم التروية وعرفة"، ولا يزال مخطوطاً والله أعلم، وله نسخة في المكتبة الظاهرية.

ومنهم: الحافظ ابن كثير الدمشقي، المتوفى سنة (٧٧٤) هجري.

وقد قال عنه في "تفسيره": "وقد أوردناه في جزء جمعناه في فضل يوم عرفة"^(٢)

ومنهم: الحافظ ابن ناصر الدين الدمشقي، المتوفى (٨٤٢) هجري.

ومنهم: يونس بن عبد القادر الرشيد الأثري. واسمه: "تحفة أهل المعرفة، بفضائل يوم عرفة"^(١)

١ - كما نعتة الذهبي بذلك كما في "تاريخ الإسلام" (٤٥٨/٨) وفي "سير أعلام النبلاء" (٣٨٨/١٦).

٢ - (٥٥٦/١).

فَضْلُ يَوْمِ عَرَفَةَ وَخَصَائِصِهِ

ومنهم: شمس الدين مُحَمَّد بن طولون الدمشقي. واسمه: "رونق الطرفة"،
في فضل يوم عرفة" (٢)



^١ - ذكره حاجي خليفة في "كشف الظنون" (١/٣٦٤).

^٢ - ذكره حاجي في "كشف الظنون" (١/٩٣٤).

فَضْلُ يَوْمِ عَرَفَةَ وَخَصَائِصِهِ

سبب تسمية عرفة

عرفات: "اسم علم، سمي بجمع كأذرعات"^(١)

واختلف في سبب تسميته على أقوال، منها:

١- عن ابن عباس رضي الله عنه قال: إِنَّ إِبْرَاهِيمَ لما رأى المناسك عرض له الشيطان عند المسعى فسابق إبراهيم فسبقه إبراهيم، ثُمَّ انطلق به جبريل حتى أراه منى فقال: هذا مناخ الناس.

فلَمَّا انتهى إلى جمرة العقبة فعرض له الشيطان فرماه بسبع حصيات من ذهب، ثُمَّ أتى به إلى الجمرة الوسطى فعرض له الشيطان فرماه بسبع حصيات حتى ذهب، ثُمَّ أتى به إلى الجمرة القصوى فعرض له الشيطان فرماه بسبع حصيات حتى ذهب، فَأَتى به جمعاً فقال: هذا المشعر، ثُمَّ أتى به عرفة، فقال: هذه عرفة

فقال له جبريل: أعرفت؟

قال: نعم

ولذلك سَمِّيَتْ عرفة."^(١)

^١ - تفسير القرطبي (٢/٤١٤).

فَضْلُ يَوْمِ عَرَفَةَ وَخَصَائِصِهِ

٧-وقيل: سمي بذلك لعلو الناس فيه على جباله، والعرب تسمي ما علا عرفه، ومنه سمي عرف الديك لعلوه.

٨-وقيل: سمي بذلك من العرف، وهو الطيب، وسمي منى لأنه يمني فيه الدم، أي: يصب فيه فيكون فيه الفروث والدماء فلا يكون الموضع طيباً، وعرفات طاهرة عنها فتكون طيبة^(١)

٩-وقيل: "يوم عرفة اليوم الذي يعرف الناس فيه"

قال الحافظ ابن حجر رحمه الله، في "التلخيص"^(٢)، "رواه أبو داود في المراسيل"^(٣) من رواية عبد العزيز بن عبد الله بن خالد بن أسيد، وعبد العزيز تابعي. قال ابن شاهين: عن ابن أبي داود اختلف فيه.

ورواه أبو نعيم في "معرفة الصحابة" في ترجمة عبد الله بن خالد والد عبد العزيز هذا من رواية ابنه عبد العزيز عنه.

^١ -تفسير البغوي (٢٥٤/١) ط: إحياء التراث.

^٢ -التلخيص الحبير (١٠٥١) (٥٠٥/٢) ط: دار الكتب العلمية، مع تخريجاتها.

^٣ -أخرجه أبو داود في "المراسيل" (ص ١٥٣)، رقم (١٤٩) عن عبد العزيز بن عبد الله بن خالد بن أسيد أن النبي ﷺ قال: ... فذكره، وأخرجه البيهقي في "السنن الكبرى" (١٧٦/٥).

فَضْلُ يَوْمِ عَرَفَةَ وَخَصَائِصِهِ

ورواه الشافعي، عن مسلم بن خالد، عن ابن جريج قال: قلت لعطاء رجل حج أول ما حج فأخطأ الناس بيوم النحر أيجزئ عنه؟ قال: نعم، قال وأحسبه قال: قال رسول الله ﷺ "فطركم يوم تفطرون، وأضحاكم يوم تضحون" قال: وأراه قال: "وعرفة يوم تعرفون"^(١)



^١ -رواه الشافعي كما في "معرفة السنن والآثار" للبيهقي (١٦٤/٤) رقم (٣١٢٤)، وفي "السنن الكبرى" (٧٦/٥)، كتاب الحج: باب خطأ الناس يوم عرفة.

فَضْلُ يَوْمِ عَرَفَةَ وَخَصَائِصِهِ

فضائل يوم عرفة.

أقول مستعيناً بالله تعالى ومن فضائل يوم عرفة:

1- تكفير الذنوب والسيئات، ومضاعفة الأعمال الصالحات.

لما رواه مسلم في "صحيحه" من حديث أبي قتادة رضي الله عنه أتى رجل النبي صلى الله عليه وسلم فقال كيف تصوم؟ فغضب رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما رأى عمر رضي الله عنه غضبه، قال: رضينا بالله رباً، وبالإسلام ديناً، وبمحمد نبياً، نعوذ بالله من غضب الله، وغضب رسوله، فجعل عمر رضي الله عنه يردد هذا الكلام حتى سكن غضبه.

فقال: عمر يا رسول الله، كيف بمن يصوم الدهر كله؟

قال: لا صام، ولا أفطر (أو قال) لم يصم، ولم يفطر.

قال: كيف من يصوم يومين ويفطر يوماً؟

قال: ويطيق ذلك أحد؟

قال: كيف من يصوم يوماً ويفطر يوماً؟

قال ذاك صوم داود -عليه السلام-.

قال: كيف من يصوم يوماً ويفطر يومين؟

قال: وددت أني طوقت ذلك ثم قال: "رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاث من كل

شهر ورمضان إلى رمضان فهذا صيام الدهر كله، صيام يوم عرفة

فَضْلُ يَوْمِ عَرَفَةَ وَخَصَائِصِهِ

أَحْتَسِبُ عَلَى اللَّهِ أَنْ يَكْفِرَ السَّنَةَ الَّتِي قَبْلَهُ وَالسَّنَةَ الَّتِي بَعْدَهُ، وَصِيَامُ يَوْمِ عَاشُورَاءَ أَحْتَسِبُ عَلَى اللَّهِ أَنْ يَكْفِرَ السَّنَةَ الَّتِي قَبْلَهُ" ^(١)

قلت: هنا فائدة قالها العجلوني ^(١) رحمه الله، وهي: "الحكمة في تمييز عرفة؛ لأنَّه يوم مُجَدِّي فزید في ثوابه، بخلاف عاشوراء فإنَّه يوم موسوي" ^(٢)

^١ -رواه مسلم في "صحيحه"، "(١١٦٢)" وهو في مسند أحمد، "(٥٠٨٠)"، و برقم (٥٤١١)، وإسناده ضعيف لضعف مؤمل.

ومن رواية أبي معبد عن أبي قتادة، برقم (٢٢٥١٧)، و (٢٢٥٣٧).
ومن رواية حرملة بن إياس (٢٢٥٣٥)، وعند النسائي في "الكبرى" (٢٧٩٦) وهذا إسنادٌ ضعيف.

قال الذهبي في الميزان، (١٧٨٢) حرملة بن إياس الشيباني. عن أبي قتادة، أو عن مولى أبي قتادة مرفوعاً، في الصوم. ذكره البخاري في كتاب الضعفاء، فقال: اختلفوا في إسناده، ولم يصح إسناده. "أه

وهو في "مسند ابن الجعد" مراسلاً (١٧٤٠).

ورواه ابن ماجه في "سننه" (١٧٣٢) وفي سننه العبدى مجهول، وحوشب بن عقيل متكلم فيه وثقه أحمد، وضعفه الأزدي.

ورواه الطبراني في "الأوسط"، بإسنادٍ فيه مبهم، وآخر، فيه الحجاج بن أرطاة، وآخر فيه شهر بن حوشب (٧٥١)، و (٢٠٦٥)، و (٢٥٥٦) ورواه ابن حبان في "صحيحه"، "(٣٦٠٤)"، والبيهقي في "الصغير"، (١١٢٠) وفي "فضائل الأوقات"، (١٨٤) ورواه ابن عساكر في فضل عرفة، (٣).

فائدة: رواه ابن حجر في المطالب العالية مقلوب السند والمثن. انظر: رقم (١٠٨٦).

فَضْلُ يَوْمِ عَرَفَةَ وَخَصَائِصِهِ

وقد سبق إلى تقرير هذه الخصوصية جلال الدين السيوطي ^(٣)، في كتابه "الخصائص الكبرى"، فقال: "قال العلماء: وإنما كان كذلك لأنَّ يوم عرفه سنة النبي ﷺ، ويوم عاشوراء سنة موسى عليه السلام فجعل سنة نبينا تضاعف على سنة موسى في الأجر" ^(٤)

وعنه عند أبي داود، "ثلاثٌ من كل شهر، ورمضان إلى رمضان، فهذا صيام الدهر كله، وصيام عرفة إنِّي أحتسب على الله أن يكفر السنة التي قبله، والسنة التي بعده، وصوم يوم عاشوراء إنِّي أحتسب على الله أن يكفر السنة التي قبله" ^(٥)

^١ - إسماعيل بن محمد بن عبد الهادي الجراحي العجلوني الدمشقي، أبو الفداء (المتوفى: ١١٦٢هـ).

^٢ - انظر: كشف الخفاء (٣٣/٢) رقم، (١٦٣٢).

^٣ - المتوفى سنة (٩١١) هجري.

^٤ - الخصائص الكبرى (٣٦٠/٢).

^٥ - سنن أبي داود (٢٤٢٥)، وسنن النسائي (٢٦٩٨) و (٢٨٢٦) وأخرجه مطولاً ومختصراً مسلم في "صحيحه" (١١٦٢)، وابن ماجه في "السنن"، (١٧١٣) و (١٧٣٠) و (١٧٣٨)، والترمذي في "سننه" (٧٥٩) و (٧٦٢) و (٧٧٧).

فَضْلُ يَوْمِ عَرَفَةَ وَخَصَائِصِهِ

🔴 وعن سهل بن سعد رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ "من صام يوم عرفة غفر له ذنب سنتين متتابعتين" ^(١)

🔴 وروى أبو بكر الوراق ^(٢)، حدثنا يحيى بن محمد بن صاعد سنة عشر وثلاثمائة قال: أنا الربيع بن سليمان قال: نا عبد الله بن وهب قال:

^١ - أخرجه ابن جرير في "تهذيب الآثار"، "مسند عمر" رقم (٥٥٨) وقال المنذري في "الترغيب والترهيب" (١٥١٩): "رواه أبو يعلى ورجاله رجال الصحيح".

ورواه ابن أبي شيبة في "مصنفه" (٩٨١٠) دون لفظ، "متابعين" ومن طريقه رواه أبو يعلى في "مسنده" (٣٥٥ / ١) والطبري في "تهذيب الآثار" (٢٣٢٧) والطبراني في "الكبير"، (٢٢٠ / ٦)، من حديث عبيد بن غنام عن ابن أبي شيبة وقال الذهبي "المعجم الكبير"، (٢١١ / ٢)، "والحديث غريب جداً"، ذكره صاحب "الإيماء إلى زوائد الأمالي والأجزاء"، (٧٤ / ٣).

^٢ - هو الإمام أبو بكر محمد بن إسماعيل بن العباس البغدادي المستملي الوراق، المتوفى سنة (٣٧٨) هجري.

سمع: أباه، والحسن بن الطيب البلخي، وعمر بن إسماعيل بن أبي غيلان، وأحمد بن الحسن الصوفي، ومحمد بن محمد الباغددي، وطبقته.

روى عنه: الدارقطني، وأبو بكر البرقاني، والحسن بن محمد الخلال، وأبو محمد الجوهري، وأحمد بن عمر القاضي، وآخرون. وانظر: "تاريخ الإسلام" (٤٥٨ / ٨) و "سير أعلام النبلاء" (٣٨٨ / ١٦) ط: الرسالة.

فَضْلُ يَوْمِ عَرَفَةَ وَخَصَائِصِهِ

حدثني ابن لهيعة، عن إسحاق بن عبد الله بن أبي فروة، عن عياض بن عبد الله، عن أبي سعيد الخدري - رضي الله عنه - عن رسول الله ﷺ قال: "من صام يوم عرفة غفر له سنة أمامه، وسنة بعده" ^(١)

~~وهو~~ وعن سعيد بن جبير، يقول: سأل رجل عبد الله بن عمر عن صوم يوم عرفة، فقال: «كُنَّا ونحن مع رسول الله ﷺ نعدله بصوم سنة» ^(٢)

١ - "(ضعيف جداً)"، ابن لهيعة ضعيف تكلم فيه واختلط، واحتقرت كتبه، روى عنه جماعة من الثقات والأئمة النقاد عدهم الشيخ الألباني منهم: "(الأوزاعي والقعني وابن المهدي والثوري وشعبة وغيره) وبعد أن اختلط ضعف، وتكلم فيه. وإسحاق بن أبي فروة: قال البخاري في الكبير عنه "تركوه" ونهى أحمد بن حنبل عن حديثه، وقال أبو داود عن يحيى "ليس بثقة"

قال المنذري في "الترغيب والترهيب"، برقم "(١٥٢٠)" "رواه الطبراني في الأوسط بإسناد حسن" ورواه ابن ماجه في "سننه" أيضاً: "(١٧٣١)" والبزار في "مسنده"، "(١٠٥٣)" عن قتادة بن النعمان قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: "من صام يوم عرفة؛ غفر له سنة أمامه، وسنة بعده"

وقال الهيثمي في "المجمع" (٥١٤٥)، عن سعيد بن جبير قال: «سأل رجل عبد الله بن عمر عن صوم يوم عرفة؟ فقال: كُنَّا ونحن مع رسول الله ﷺ نعدله بصوم سنتين» وقال: "له عند النسائي: يعدله بصوم سنة، رواه الطبراني في الأوسط، وهو حديث حسن"

٢ - قال الهيثمي في "مجمع الزوائد" (٥١٤٥) "رواه الطبراني في الأوسط، وهو حديث حسن" وخرجه: أبو يوسف في "الآثار"، (٧٧) وابن جرير في "تهذيب الآثار"، (٢٣٣٦).

فَضْلُ يَوْمِ عَرَفَةَ وَخَصَائِصِهِ

(وها هنا مسائل وهي)

المسألة الأولى:

قال الإمام ابن القيم في "بدائع الفوائد": "ومنها أنه سُئِلَ -يعني شيخ الإسلام ابن تيمية- عن عشر ذي الحجة والعشر الأواخر من رمضان أيهما أفضل؟

فقال: "أيام عشر ذي الحجة أفضل من أيام العشر من رمضان، والليالي العشر الأواخر من رمضان، أفضل من ليالي عشر ذي الحجة"

قال ابن القيم معلقاً: "وإذا تأمل الفاضل اللبيب هذا الجواب وجده شافياً كافياً، فإنه ليس من أيام العمل فيها أحب إلى الله من أيام عشر ذي الحجة، وفيهما يوم عرفة، ويوم النحر، ويوم التروية.

وأما ليالي عشر رمضان: فهي ليالي الإحياء التي كان رسول الله ﷺ يحييها كلها، وفيها ليلة خير من ألف شهر فمن أجاب بغير هذا التفصيل لم يمكنه أن يدلي بحجة صحيحة." (١)

صوم يوم التعريف يكفر عامين

كما جاء في الحديث الصحيح

وحقيق بالأجر من حفظ الصوم

١ - انظر: بدائع الفوائد (٣/١٦٢).

فَضْلُ يَوْمِ عَرَفَةَ وَخَصَائِصِهِ

من اللغو والمقال القبيح
لم تبحه له الشريعة خوفاً
من عقاب وطاعة للنصيح
وسيحظى من ربه بثوابه
حين يجزيه بالفعال الرياح^(١)

المسألة الثانية:

حديث فضل يوم عرفة روي مرفوعاً من كلام النبي ﷺ، وروي من كلام بعض التابعين.

قال الإمام ابن جرير في "تهذيب الآثار"، "ولكن مثل الذي رُوي عن أبي قتادة، عن عمر، عن النبي ﷺ في ذلك.
قد "روي عن بعض التابعين"، ثم قال: حدثنا ابن حميد، حدثنا يحيى بن واضح، حدثنا عيسى بن عبيد، عن إبراهيم الصائغ، عن حماد، عن إبراهيم، قال: «صيام عرفة يعدل سنة قبله وسنة بعده»

^١ - انظر: يوم عرفة لابن عساكر (ص ١٦٥).

فَضْلُ يَوْمِ عَرَفَةَ وَخَصَائِصِهِ

(و) حدثنا ابن حميد، حدثنا الحكم بن بشير بن سلمان، حدثنا عمر بن ذر، عن مجاهد، قال: «صيام عرفة يعدل سنة قبله، وسنة بعده»

وَأَمَّا صَوْمُ يَوْمِ عَاشُورَاءَ فَلَا نَعْلَمُ رَاوِيًا رَوَى خَبْرًا عَنْ أَحَدٍ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ بِمَثَلِ الْمَعْنَى الَّذِي. رَوَى عَنْ أَبِي قَتَادَةَ، عَنْ عُمَرَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِيهِ؛ وَلَكِنْ ذَاكَ مَرْوِي عَنْ بَعْضِ السَّلَفِ^(١)

وَعَنْ هَنِيْدَةَ ابْنِ خَالِدٍ، عَنْ امْرَأَتِهِ عَنْ بَعْضِ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ - ﷺ - قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - يَصُومُ تِسْعَ ذِي الْحِجَّةِ، وَيَوْمَ عَاشُورَاءَ، وَثَلَاثَةَ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ: أَوَّلَ اثْنَيْنِ مِنَ الشَّهْرِ، وَالْخَمِيْسَ وَالْخَمِيْسَ^{(٢) (٣)}

^١ - تهذيب الآثار (٢٣٢٨)، (٢٣٢٩)، (١٩٢/١-١٩٣)، طبعة: مطابع الصفا-مكة المكرمة، وهو في فضل يوم عرفة لابن عساكر، (ص ١٤٣)، (٣).

^٢ - قال محققو طبعة الرسالة، "كلمة "والخميس" الثانية، أثبتناها من (هـ) وهامش (أ)، وهي في رواية ابن داسه وابن الأعرابي وأبي عيسى الرملي، وليست في رواية اللؤلؤي"

^٣ - "(ضعيف)"، رواه أبو داود في "سننه"، (٢٤٣٧) والنسائي في "الكبرى" (٢٦٩٣)، وابن أبي الدنيا في "فضل عشرة من ذي الحجة"، (٦)، والبيهقي في "فضائل الأوقات"، (ص ١٧٥) "قال الشوكاني في "نيل الأوطار"، "وقد اختلف فيه على هنيْدَةَ بن خالد فرواه عن امرأته عن بعض أزواج النبي ﷺ وروي عنه عن حفصة. وروي عنه عن أم سلمة،"

فَضْلُ يَوْمِ عَرَفَةَ وَخَصَائِصِهِ

المسألة الثالثة:

الخلافاً حول أفضلية يوم عرفة على يوم النحر.

قال الحافظ ابن رجب: "روي أنه أفضل الأيام، خرجه ابن حبان في "صحيحه" من حديث جابر عن النبي ﷺ قال: "أفضل الأيام يوم عرفة" وذهب إلى ذلك طائفة من العلماء.

ومنهم من قال: يوم النحر أفضل الأيام لحديث عبد الله بن قرط عن النبي ﷺ قال: "أعظم الأيام عند الله يوم النحر ثم يوم النفر" خرجه الإمام أحمد وأبو دواد والنسائي وابن حبان في صحيحه ولفظه: "أفضل الأيام".

فدلت الأحاديث بمجموعها على مشروعية الصوم في يوم عرفة، وأنه مما تتضاعف فيه الأعمال وتزداد فيه الأجور كرامة من الله لأمة نبينا محمد ﷺ.

المسألة الرابعة:

في دفع التعارض في حديث الحث على صوم عشرة من ذي الحجة،
وحديث نفي صومه.

فأما ما رواه مسلم: عن عائشة رضي الله عنها، قالت: «ما رأيت رسول الله ﷺ صائماً في العشر قط»

فَضْلُ يَوْمِ عَرَفَةَ وَخَصَائِصِهِ

قلت: ليس فيه دليل على عدم الجواز بل صومه من أعظم القرب وأجل الطاعات، وقد دفع العلماء التعارض وأزالوا الإشكال؛ وذلك لأن بعض الرواة ينفي والآخر يثبت، وخبر المثبت مقدم على خبر النافي؛ لأنه اطلع وعلم ما لم يعلمه المنفي، ومثل ذلك ما روي في الانصراف من الصلاة، وصلاة الضحى، وبول النبي ﷺ، وغيرها، وهذا السبب من الأسباب المشروعة في فقه الخلاف الذي وقع بين الصحابة، وهو حاصل بين الأمة المرحومة، وقد بينه بعض الأئمة كشيخ الإسلام في كتابه الماتع، "رفع الملام"، والله أعلم.^(١)



١ - قال النووي في "شرحہ علی صحیح مسلم"، (٧١/٨)، "في رواية: (لم يصم العشر)، قال العلماء: هذا الحديث مما يوهم كراهة صوم العشر. والمراد بالعشر هنا: الأيام التسعة من أول ذي الحجة، قالوا: وهذا مما يتأول فليس في صوم هذه التسعة كراهة؛ بل هي مستحبة استحباباً شديداً لاسيما التاسع منها، وهو "يوم عرفة"، وقد سبقت الأحاديث في فضله وثبت في "صحیح البخاري" إنَّ رسول الله ﷺ قال: "ما من أيام العمل الصالح فيها أفضل منه في هذه -يعني العشر الأوائل من ذي الحجة- فيتأول قولها لم يصم العشر أنه لم يصمه لعارض مرض أو سفر أو غيرها أو أنها لم تره صائماً فيه، ولا يلزم من ذلك عدم صيامه في نفس الأمر، ويدل على هذا التأويل حديث هنيذة بن خالد عن امرأته عن بعض أزواج النبي ﷺ قالت: "كان رسول الله ﷺ يصوم تسع ذي الحجة ويوم عاشوراء، وثلاثة أيام من كل شهر الاثنين من الشهر والخميس" ورواه أبو داود وهذا لفظه وأحمد والنسائي وفي روايتهما وخمسين، والله أعلم.

فَضْلُ يَوْمِ عَرَفَةَ وَخَصَائِصِهِ

2- يوم يكثر الله فيه من عتق الرقاب.

روى مسلم في "صحيحه" عن عائشة رضي الله عنها قالت: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قال: "ما من يوم أكثر من أن يعتق الله فيه عبداً من النار من يوم عرفة، وإنَّه ليدنو، ثم يباهي بهم الملائكة، فيقول: ما أراد هؤلاء؟" ^(١)

وبنحوه عند ابن حبان، قال في "صحيحه": "ذكر رجاء العتق من النار لمن شهد عرفات يوم عرفة" ^(٢) ثم ساق بسنده، عن أبي الزبير، عن جابر رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: "ما من أيام أفضل عند الله من أيام عشر ذي الحجة".

قال: فقال رجل: يا رسول الله أفضل أم عدتَنَّ جهاداً في سبيل الله؟ قال: "هَنَّ أفضل من عدتَنَّ جهاداً في سبيل الله، وما من يوم أفضل عند الله من يوم عرفة، ينزل الله إلى السماء الدنيا فيباهي بأهل الأرض أهل السماء، فيقول: انظروا إلى عبادي شعثاً غبراً ضاحين

^١ - رواه مسلم في "صحيحه"، كتاب الحج " (٤٣٦) "، والنسائي في "سننه"، (٣٠٠٣)، وابن ماجه في "سننه"، (٣٠١٤)، والحاكم في المستدرک، " (١٧٠٥) "، وأبو بكر الوراق في "فضل يوم عرفة"، رقم (٣)، والبيهقي في "السنن الصغير" (١٦٧٦).

^٢ - (٣٨٥٣).

فَضْلُ يَوْمِ عَرَفَةَ وَخَصَائِصِهِ

جاءوا من كل فج عميق يرجون رحمتي، ولم يروا عذابي، فلم ير يوم أكثر عتقا من النار من يوم عرفة" (١)

قال النووي: "هذا الحديث ظاهر الدلالة في فضل يوم عرفة وهو كذلك، ولو قال رجل: امرأتى طالق في أفضل الأيام فلأصحابنا وجهان:

أحدهما: تطلق يوم الجمعة، لقوله ﷺ "خير يوم طلعت فيه الشمس يوم الجمعة" كما سبق في صحيح مسلم.

وأصحهما: يوم عرفة؛ للحديث المذكور في هذا الباب، ويتأول حديث يوم الجمعة على أنه أفضل أيام الأسبوع" (٢)

١ - ورواه أبو يعلى، في مسند جابر رضي الله عنه، ورجاله ثقات، (٢٠٩٠)، وقال الهيثمي، في "مجمع الزوائد" في كتاب الحج، "باب في الخطبة يوم عرفة"، (٥٥٥٣)، "رواه أبو يعلى، وفيه محمد بن مروان العقيلي وثقه ابن معين وابن حبان، وفيه بعض كلام، وبقية رجاله رجال الصحيح. ورواه البزار إلا أنه قال: أفضل أيام الدنيا أيام العشر"، ورواه ابن منده في كتاب "التوحيد"، (رقم ٨٨٥)، (ص ٣٥٠)، ذكر النزول ليلة النصف من شعبان وعشية يوم عرفة"، ط: دار البصيرة.

٢ - شرح النووي على صحيح مسلم (١١٩/٧).

فَضْلُ يَوْمِ عَرَفَةَ وَخَصَائِصِهِ

قلت: وقد تأول المازري في "المعلم بفوائد مسلم"، وتابعه النووي في تفسير الدنو، على خلاف المقرر عند أهل السنة والجماعة، والصحيح الإيمان بذلك والإقرار به، وعدم الخوض فيما سكت عنه أصحاب رسول الله ﷺ. (١)

١ - قال شيخ الإسلام رحمه الله في "شرح حديث النزول"، "(ص ٣٨-٣٩)"، "فوصف أنه يدنو عشية عرفة إلى السماء، الدنيا وبياهي الملائكة بالحجيج، فيقول: انظروا إلى عبادي أتوني شعثا غبرا ما أراد هؤلاء؟.. فإنه من المعلوم أن الحجيج عشية عرفة ينزل على قلوبهم من الإيمان والرحمة والنور والبركة ما لا يمكن التعبير عنه؛ لكن ليس هذا الذي في قلوبهم هو الذي يدنو إلى السماء الدنيا وبياهي الملائكة بالحجيج. والجهمية ونحوهم من المعطلة: إنما يشبتون مخلوقاً بلا خالق، وأثراً بلا مؤثر، ومفعولاً بلا فاعل؛ وهذا معروف من أصولهم، وهذا من فروع أقوال الجهمية.

وأيضاً فيقال له: وصف نفسه بالنزول كوصفه في القرآن بأنه ﴿خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ ثُمَّ اسْتَوَى عَلَى الْعَرْشِ﴾ وبأنه استوى إلى السماء وهي دخان، وبأنه نادى موسى وناجاه في البقعة المباركة من الشجرة، وبالحيء والإتيان في قوله: ﴿وَجَاءَ رَبُّكَ وَالْمَلَكُ صَفًّا صَفًّا﴾ وقال: ﴿هَلْ يَنْظُرُونَ إِلَّا أَنْ تَأْتِيَهُمُ الْمَلَائِكَةُ أَوْ يَأْتِيَ رَبُّكَ أَوْ يَأْتِيَ بَعْضُ آيَاتِ رَبِّكَ﴾

والأحاديث المتواترة عن النبي ﷺ في إتيان الرب يوم القيامة كثيرة، وكذلك إتيانه لأهل الجنة يوم الجمعة، وهذا مما احتج به السلف على من ينكر الحديث؛ فبينوا له أن القرآن يصدق معنى هذا الحديث، كما احتج به إسحاق بن راهويه على بعض الجهمية بحضرة الأمير عبد الله بن طاهر: أمير خراسان.

قال أبو عبد الله الرباطي: حضرت مجلس الأمير عبد الله بن طاهر ذات يوم وحضر إسحاق بن راهويه فسئل عن حديث النزول أصحح هو؟

فقال: نعم

فَضْلُ يَوْمِ عَرَفَةَ وَخَصَائِصِهِ

وقال ابن ماجه في "سننه": حدثنا علي بن محمد وعمرو بن عبد الله، قالوا: حدثنا وكيع، حدثنا ابن أبي رواد، عن أبي سلمة الحمصي عن بلال بن رباح، أَنَّ النبي ﷺ قال له غداة جمع: "يا بلال، أَسَكَتِ الناسَ" أو "انصت الناس"، ثُمَّ قَالَ: "إِنَّ اللَّهَ تَطُولُ عَلَيْكُمْ فِي جَمْعِكُمْ هَذَا فَوْهَبٌ مَسِيئَتُكُمْ لِمَحْسَنِكُمْ، وَأَعْطَى مُحْسَنَكُمْ مَا سَأَلَ، ادْفَعُوا بِاسْمِ اللَّهِ" (١)

قال السيوطي: (تَطَوَّلَ عَلَيْكُمْ) أي: تفضل وتكرم عليكم بأن أعطاكم فوق أعمالكم، بأن وهب مسيئكم لمحسنكم، أي: بقبول شفاعة المحسنين، ودعائهم غفر لمسيئكم أيضاً. (٢)

فقال له بعض قواد عبد الله: يا أبا يعقوب أترعّم أن الله ينزل كل ليلة ؟

قال: نعم قال : كيف ينزل؟

قال: أثبتته فوق حتى أصف لك النزول.

فقال له الرجل: أثبتته فوق، فقال له إسحاق: قال الله تعالى: ﴿وَجَاءَ رَبُّكَ وَالْمَلَكُ صَفًّا صَفًّا﴾ فقال الأمير عبد الله بن طاهر: يا أبا يعقوب هذا يوم القيامة، فقال إسحاق: أعز الله الأمير، ومن يجيء يوم القيامة من يمنعه اليوم!!

^١ -رواه ابن ماجه في "سننه"، (٣٠٢٤)، وسنده ضعيف لجهالة أبي سلمة الحمصي، وأخرجه الفاكهي في "أخبار مكة" (٢٦٩٤) مرسلًا عن أبي سلمة الحمصي يرفعه، وهو ضعيف.

^٢ -شرح سنن ابن ماجه للسيوطي (ص٢١٧).

فَضْلُ يَوْمِ عَرَفَةَ وَخَصَائِصِهِ

وروى أبو يعلى في "مسنده"، عن جابر رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «ما من أيام أفضل عند الله من أيام عشر ذي الحجة»
قال: فقال رجل: يا رسول الله، هي أفضل أم عدتھنَّ جهاداً في سبيل الله؟

فقال: "هي أفضل من عدتھنَّ جهاداً في سبيل الله، إلا عفيراً يعفر وجهه في التراب، وما من يوم أفضل عند الله من يوم عرفة، ينزل الله إلى السماء الدنيا فيباهي بأهل الأرض أهل السماء.
فيقول: انظروا إلى عبادي شعثاً غبراً ضاحين، جاءوا من كل فج عميق؛ لم يروا رحمتي، ولم يروا عذابي، فلم أر يوماً أكثر عتيقاً من النار من يوم عرفة" ^(١)

^١ -رواه أبو يعلى في "مسنده" (٢٠٩٠)، وابن أبي الدنيا في "فضل عشرة من ذي الحجة" رقم، (٥)، وذكره المنذري في "الترغيب والترهيب"، (١٦٦٨)، وقال: "رواه البزار بسند حسن، وأبي يعلى بسند صحيح"، ورواه ابن حبان في "صحيحه" برقم، (٣٨٥٣).

ورواه البزار في "مسنده"، (١١٢٨) والفاكهي في "أخبار مكة"، (١٧٠١)، مختصراً، وله شاهد عند البغوي في "شرح السنة" في "فضل يوم عرفة" (١٩٣١).

قال الهيثمي رحمه الله، في "مجمع الزوائد"، (٥٥٥٣) "رواه أبو يعلى، وفيه محمد بن مروان العقيلي وثقه ابن معين وابن حبان، وفيه بعض كلام، وبقية رجاله رجال الصحيح. ورواه البزار إلا أنه قال: أفضل أيام الدنيا أيام العشر".

وابن ناصر الدين الدمشقي في "جزء في فضل يوم عرفة"، (ص٢٧)، وذكره ابن حجر في "المطالب العالبة"، (١٢٤٠)، من طريق أبي يعلى.

فَضْلُ يَوْمِ عَرَفَةَ وَخَصَائِصِهِ

3- من مواطن إجابة الدعاء

قال الطبراني: حدثنا العباس بن الفضل الأسفاطي، ثنا موسى بن إسماعيل، ثنا عزرة بن قيس أبو عاصم، حدثني أم الفيض مولاة عبد الملك بن مروان قالت: سمعت عبد الله بن مسعود رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «من قال هؤلاء العشر كلمات ليلة عرفة ألف مرة لم يسأل الله شيئاً إلا أعطاه إلا قطيعة رحم أو مأثم: سبحان الذي في السماء عرشه، سبحان الذي في الأرض موطنه، سبحان الذي في البحر سبيله، سبحان الذي في النار سلطانه، سبحان الذي في الجنة رحمته، سبحان الذي في السماء رزقه، سبحان الذي في القبور قضاؤه، سبحان الذي رفع السماء، سبحان الذي وضع الأرض، سبحان الذي لا منجا منه إلا إليه» ^(١)

١ - (ضعيف) رواه الطبراني في "الدعاء" (٨٧٦) باب: "الدعاء بعرفات"، ورواه في كتابه "فضل عشرة من ذي الحجة" (٥٣)، وابن قدامة في "فضل يوم التروية وعرفة"، (مخطوطة/رقم ٦).

وقال البوصيري في "تحاف الخيرة المهرة" برقم (٢٥٧١): "رواه أبو يعلى والطبراني في كتاب الدعاء بسند ضعيف، لضعف عزرة بن قيس".

قال الهيثمي في "مجمع الزوائد" (٢٥٥/٣): "فيه عزرة بن قيس، ضعفه ابن معين". وقال السيوطي في "الدر المنثور" (٥٤٩/١)، وأخرج ابن أبي الدنيا في كتاب الأضاحي، وابن أبي عاصم والطبراني معاً في الدعاء والبيهقي في الدعوات، عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه - قال: "ما من عبد ولا أمة دعا الله ليلة عرفة بهذه الدعوات - وهي عشر كلمات - ألف مرة

فَضْلُ يَوْمِ عَرَفَةَ وَخَصَائِصِهِ

وروى الترمذي من رواية عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده، أنَّ النبي ﷺ قال: «خيرُ الدعاء، دعاء يوم عرفة، وخير ما قلت أنا والنبيون من قبلي: لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير»^(١) وقال: "حسن غريب".

ورواه مالك في "الموطأ" عن زياد بن أبي زياد، عن طلحة بن عبيد الله بن كريب، به إلى النبي ﷺ.^(٢)

إلا ولم يسأل الله شيئاً إلا أعطاه إياه إلا قطعة رحم أو إثماً سبحانه الله الذي في السماء عرشه سبحانه الذي في النار سلطانه سبحانه الذي في الجنة رحمته سبحانه الذي في القبور قضاؤه سبحانه الذي في الهواء روحه سبحانه الذي رفع السماء سبحانه الذي وضع الأرض سبحانه الذي لا ملجأ ولا منجى منه إلا إليه قيل له: أنت سمعت هذا من رسول الله ﷺ قال: نعم".

١ - رواه الترمذي في "أبواب الدعوات" (٣٥٨٥)، وقال: "هذا حديث غريب من هذا الوجه"، وحماد بن أبي حميد هو: محمد بن أبي حميد، وهو أبو إبراهيم الأنصاري المديني وليس هو بالقوي عند أهل الحديث

٢ - الموطأ "باب ما جاء في الدعاء" (٣٢).

قال أبو عمر في "التمهيد": (٣٩/٦)، ط: مؤسسة قرطبة "لا خلاف عن مالك في إرسال هذا الحديث كما رأيت، ولا أحفظه بهذا الإسناد مسنداً من وجه يحتج بمثله، وقد جاء مسنداً من حديث: علي بن أبي طالب، وعبدالله بن عمرو بن العاص -رضي الله عنهما-.

فأمّا حديث علي: فإنه يدور على دينار أبي عمرو عن ابن الحنفية وليس دينار ممن يحتج به.

وحديث عبدالله بن عمرو من حديث عمرو بن شعيب وليس دون عمرو من يحتج به فيه".

فَضْلُ يَوْمِ عَرَفَةَ وَخَصَائِصِهِ

وعن عبد القاهر بن السري السلمي قال: حدثني ابن لكنانة بن عباس بن مرداس، عن أبيه^(١)، عن جده، قال: دعا رسول الله ﷺ عشية عرفة لأمته فألحَّ، فناداه ربه عز وجل: إني قد غفرت لهم إلا

وقال البيهقي في "فضائل الأوقات" (١٩٢)، "مرسل حسن، وقد روي من حديث مالك موصولا بإسناد آخر فوصله ضعيف، وروي من وجه آخر منها"

ورواه الطبراني في "فضل عشرة من ذي الحجة"، "(٥١)"، و"(٥٢)"، بلفظ: "أفضل..."، ولفظ، "كان عامة..." وهو في كتاب الدعاء كما سيأتي، وهو في الجزء السابع من المخلصيات، "(٢٣٣/٢)"، وانظر الدر المنثور، "(٥٤٦/١)-"

وقال في "التلخيص الحبير"، "(٥٧٤/٢)"، "ورواه العقيلي في الضعفاء من حديث نافع عن ابن عمر بلفظ "أفضل دعائي ودعاء الأنبياء قبلي عشية عرفة لا إله إلا الله" الحديث وفي إسناده فرج بن فضالة وهو ضعيف جداً قال البخاري منكر الحديث ورواه الطبراني في المناسك من حديث علي نحو هذا وفي إسناده قيس بن الربيع"

١ - عباس بن مرداس ابن أبي عامر السلمي كنيته أبو الهيثم، ويقال: أبو الفضل، له صحبة، أسلم قبل فتح مكة بيسير، وأقبل في تسع مئة من قومه يشهد فتح مكة.

وهو من المؤلفة قلوبهم، وكان ممن حرم الخمر في الجاهلية، ومن حرمها في الجاهلية أيضاً: أبو بكر، وعمر، وعثمان وعبد الرحمن بن عوف، وقيس بن عاصم، وعثمان بن مظعون، وحرمها قبل هؤلاء عبد المطلب بن هاشم، وعبد الله بن جدعان، وشيبة بن ربيعة، وورقة بن نوفل، والوليد بن المغيرة، وعامر بن الظرب، ويقال: هو أول من حرمها على نفسه في الجاهلية وقد حرمها مقيس بن صبابه، بعد أن شربها، وهو المقتول كافرا يوم الفتح.

روى عنه: عبد الرحمن بن أنس السلمي، وابنه كنانة بن عباس بن مرداس، روى له أبو داود، وابن ماجه.

فَضْلُ يَوْمِ عَرَفَةَ وَخَصَائِصِهِ

المظالم التي بينهم، فدعاه فلم يجبه تلك العشية، فلمَّا كان غداة مزدلفة دعاه فأجابه: إِنِّي قد تحملت ظلماتهم فيما بينهم.

قال: ثُمَّ تَبَسَّم رسول الله ﷺ ضاحكاً، فقيل: يا رسول الله تبسّمت في ساعةٍ لم تكن تبسّم فيها.

قال: إِنَّ عَدُوَّ الله إبليس لما علم أَنَّ الله عز وجل قد استجاب لي في أمّتي، أهوى يحثو التراب على رأسه ويدعو بالويل والثبور»^(١)

^١-رواه أبو بكر الوراق في "فضل عرفة"، رقم "(٧)"، والطبراني في "فضل عشرة من ذي الحجة"، رقم "(٢٧)"، والبيهقي في "شعب الإيمان"، "(٥٢٣/١)"، وله شواهد:

منها: "ما رُوي الشيطان يوماً فيه أصغر ولا أذحر ولا أحقر ولا أغيط منه يوم عرفة إلا لما يرى ما تنزل من الرحمة وتجاوز الله عن الذنوب العظام" وهو من حديث طلحة بن عبيد الله بن كريز مرسلًا، وقد رواه مالك (٢٤٥)، ت عبد الباقي، والبيهقي في فضائل الأوقات "(ص ١٨٢)"، بزيادة "إلا ما أرى يوم بدر". قيل وما رأى يوم بدر يا رسول الله؟ قال: «أما إنه قد رأى جبريل يزع الملائكة»

وابن أبي الدنيا في فضل عشرة من ذي الحجة، "(١٧) من قول طلحة، وسنده صحيح، وله حكم الرفع.

والطبراني في "فضل عشرة من ذي الحجة"، (١٦)، والمنذري في الترغيب والترهيب، (٤٧٧/١) وقال: "رواه مالك والبيهقي من طريقه وغيرهما، وهو مرسل".

٢- وهو في مسند أحمد، في مسند المدنيين "(١٦٢٠٧)"، وابن ماجه في أبواب المناسك، "باب الدعاء بعرفة"، "(٣٠٣١)"، والطبراني في فضل عشرة من ذي الحجة، (٢٩) عن عباس بن مرداس، عن أبيه، أن أباه العباس بن مرداس حدثه، أن رسول الله ﷺ "دعا عشية

فَضْلُ يَوْمِ عَرَفَةَ وَخَصَائِصِهِ

قوله: "(أدحر)" بالبدال والحاء المهملتين بعدهما راء: أصغر وأذل.

عرفة، لأمته بالمغفرة، والرحمة فأكثر الدعاء، فأجابه الله عز وجل: أن قد فعلت، وغفرت لأمتك إلا من ظلم بعضهم بعضاً، فقال: يا رب إنك قادر أن تغفر للظالم، وتشيب المظلوم خيراً من مظلّمته"، فلم يكن في تلك العشية، إلا ذا فلما كان من الغد دعا غداة المزدلفة، فعاد يدعو لأمته، فلم يلبث النبي ﷺ أن تبسم، فقال بعض أصحابه: يا رسول الله، بأي أنت وأمي، ضحكت في ساعة لم تكن تضحك فيها، فما أضحكك، أضحك الله سنك قال: "تبسمت من عدو الله إبليس، حين علم أن الله عز وجل قد استجاب لي في أمّتي، وغفر للظالم، أهوى يدعو بالثبور والويل، ويحثو التراب على رأسه، فتبسمت مما يصنع جزعه"

وإسناده ضعيف، لضعف عبد القاهر بن السري السلمي، وجهالة عبد الله ابن كنانة وأبيه.

٣- روى أبو بكر بن أبي الدنيا "فضل عشر ذي الحجة"، رقم (١٤) وابن عساكر من طريقه (١٠)، حدثنا إسحاق بن بهلل التنوخي، حدثنا الوليد بن القاسم بن الوليد حدثني الصباح بن موسى عن أبي داود السبيعي عن ابن عمر قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: "لا يبقى أحد يوم عرفة في قلبه مثقال ذرة من إيمان إلا غفر الله له". فقال رجل: لأهل معرف يا رسول الله أم للناس عامة؟ قال: "لا بل للناس عامة".

ورواه عبد بن حميد في "المنتخب" (٨٤٠)، وابن الجوزي في "مثير الغرام الساكن"، (١٢٥)، والهيثمى في "المجمع" (٢٥٢ / ٣)، وقال: رواه الطبراني في الكبير، وفيه أبو داود الأعمى، وهو ضعيف جداً، وابن حجر في "المطالب العالية"، (١٢٤٧) ط: العاصمة.

قلت: الصباح بن موسى غمزه الذهبي في "الميزان". وأبو داود السبيعي ذكره الحافظ ابن حجر في "الأمالي المطلقة"، فقال: أبو داود السبيعي متفق على ضعفه، فهو ضعيف جداً

فَضْلُ يَوْمِ عَرَفَةَ وَخَصَائِصِهِ

(وفيهِ مسائل وهي)

[أفضل الذكر]

قال الحافظ ابن عبد البر: "وقد اختلف العلماء في أفضل الذكر؟ فقال منهم قوم: أفضل الكلام لا إله إلا الله، واحتجوا بهذا الحديث وإنَّها كلمة الإسلام وكلمة التقوى.

وقال آخرون: أفضل الذكر الحمد لله رب العالمين؛ ففيه معنى الشكر والثناء، وفيه من الإخلاص ما في لا إله إلا الله، وإنَّه افتتح الله به كلامه وختم به وهو آخر دعوى أهل الجنة.

ولكل واحد من القولين وجه وآثارٌ تدل على ما ذهب إليه من قال به" (١)

وقال الشوكاني في "تحفة الذاكرين": "وهذا اللفظ مصرح بأنَّ أكثر دعائه ﷺ يوم عرفة هو هذا الذكر، وقد استشكل بأنَّ هذا الذكر ليس فيه دعاء، إنَّما هو توحيد وثناء؟ قيل: وقد سُئِلَ عن ذلك الحافظ سفيان بن عيينة، فأجاب بقول الشاعر:

أذكر حاجتي أم قد كفاني
ثنائي أن شيمتك الحياء

١ - التمهيد (٤٢/٦).

فَضْلُ يَوْمِ عَرَفَةَ وَخَصَائِصِهِ

إذا أثنى عليك المرء يوماً
كفاه من تعرضه الثناء^(١)

قال سفيان: فهذا مخلوق حين ينسب إلى الجود قيل: يكفينا من تعرضك الثناء عليك حتى تأتي على حاجتنا فكيف بالخالق؟

قال البيهقي رحمته الله: ومعنى هذا أيضاً أجاب سالم بن عبد الله^(٢)

[من صور دعاء السلف يوم عرفة]

روى الطبراني بسند حسن في "الدعاء" عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: كان عامة دعاء النبي صلى الله عليه وسلم والأنبياء قبله عليهم السلام عشية عرفة: «لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد، وهو على كل شيء قدير»^(٣)

وروى بسنده عن عبد الله بن الحارث، أن ابن عمر رضي الله عنهما كان عشية عرفة يرفع صوته: «لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك وله

^١ -تحفة الذاكرين (ص ٣٢٦) ط: المكتبة التوفيقية، وهو الأصل في "فضائل الأوقات" للبيهقي، (ص ٣٧٠) وفي "جزء فيه فضائل يوم عرفة" (ص ٤٣).

^٢ -فضائل الأوقات (ص ٣٧٠).

^٣ -الدعاء، " (٨٧٥) "، باب: "الدعاء بعرفات".

فَضْلُ يَوْمِ عَرَفَةَ وَخَصَائِصِهِ

الحمد، وهو على كل شيء قدير، اللهم اهدنا بالهدى، وزينا بالتقوى، واغفر لنا في الآخرة والأولى»، ثمَّ يخفض صوته ثم يقول: «اللهم إني أسألك من فضلك وعطائك رزقاً طيباً مباركاً، اللهم إنَّك أمرت بالدعاء، وقضيت على نفسك بالاستجابة، وأنت لا تخلف وعده، ولا تكذب عهده، اللهم ما أحببت من خير فحبيه إلينا ويسره لنا، وما كرهت من شيء فكرهه إلينا وجنبناه، ولا تنزع عنا الإسلام بعد إذ أعطيتنا»^(١)

🔴 وأخرج ابن أبي الدنيا في كتاب "الأضاحي" عن علي بن أبي طالب عليه السلام أنه قال وهو بعرفات: لا أدع هذا الموقف ما وجدت إليه سبيلاً؛ لأنَّه ليس في الأرض يوم أكثر عتقاً للرقاب فيه من يوم عرفة فأكثرُوا في ذلك اليوم من قول: اللهم اعتق رقبتى من النَّار، وأوسع لي في الرزق، واصرف عني فسقة الجن والإنس، فإنَّه عامة ما أدعوك به"^(٢)

🔴 وأخرج عبد الرزاق في "المصنف" وسعيد بن منصور، وابن أبي شيبة، وأبو ذر الهروي في "المناسك"، عن أبي مجلز قال: "شهدت ابن عمر

١ - (٨٧٨).

٢ - رواه ابن أبي الدنيا في "فضل عشرة من ذي الحجة" رقم (١٩)، وهو آخر أثر في الجزء. وفيه بدل، [عامة ما أدعوك به]، فإن عامة ما [أدعو به اليوم]، وذكره ابن ناصر الدين في "جزء فيه فضائل يوم عرفة"، (ص ٣٤).

فَضْلُ يَوْمِ عَرَفَةَ وَخَصَائِصِهِ

بالوقوف بعرفات فسمعتَه يقول: الله أكبر والله الحمد ثلاث مرات، ثمَّ يقول: لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد وهو على كلِّ شيءٍ قدير مرةً واحدة!

ثمَّ يقول: اللهم اجعله حجاً مبروراً، وذنباً مغفوراً، ويسكت قدر ما يقرأ فاتحة الكتاب، ثمَّ يعود فيقول مثل ذلك حتى أفاض^(١)

[أكثر ما دعا به رسول الله ﷺ عشية عرفة]

قال الحافظ العراقي رحمه الله في "تخريج أحاديث الأحياء"، "أكثر ما دعا به رسول الله ﷺ عشية عرفة في الموقف: "اللهم لك الحمد كالذي تقول وخيراً ممَّا نقول لك صلاتي، ونسكي، ومحياي، ومماتي، وإليك مآبي، ولك رب ترائي، اللهم إني أعوذ بك من شر ما تجيء به الريح" ثمَّ قال: "ليس بالقوي إسناده، وروى المستغفري في الدعوات من حديثه".

قلت: هو ضعيف؛ رواه الترمذي وقال فيه: "هذا حديث غريب من هذا الوجه، وليس إسناده بالقوي"^(١)

^١ - ذكرهما في الدر المنثور، (٥٤٩/١).

فَضْلُ يَوْمِ عَرَفَةَ وَخَصَائِصِهِ

وأخرج ابن المنذر في "الأوسط"، وابن أبي شيبة في "مصنفه"، عن عائشة، قالت: «إِنَّ يَوْمَ الْجُمُعَةِ مِثْلُ يَوْمِ عَرَفَةَ، تَفْتَحُ فِيهِ أَبْوَابُ السَّمَاءِ، وَفِيهِ سَاعَةٌ لَا يَسْأَلُ اللَّهُ الْعَبْدَ شَيْئًا إِلَّا أَعْطَاهُ.

قيل: وأية ساعة هي؟

قالت: إِذَا أُذِّنَ الْمُؤَذِّنُ لَصَلَاةِ الْجُمُعَةِ»^(٢)

وعن إجابة الدعاء في العشر يقول الشاعر:

العَشْرُ أَوْقَاتُ الإِجَابَةِ

فَبَادِرُوا رَغْبَةً تَلْحَقُوا ثَوَابَهُ

أَوْقَاتُ الْعَشْرِ حَقًّا فَشَمِّرْ

وَاطْلُبْ فِيهَا الإِنَابَةَ

وعن يوم عرفة على الخصوص.

^١ - (٣٥٢٠)، وذكره ابن القيم في "زاد المعاد" (٢/٢٣٧) مع مجموعة من الأدعية، وقال فيها: "وأسانيد هذه الأدعية فيها لين"، وهو في "جزء فضائل يوم عرفة" لابن ناصر الدين (ص ٤٤).

^٢ - انظر: الأوسط لابن المنذر، (١٦٧٥)، ومصنف ابن أبي شيبة (٥٥١٢).

فَضْلُ يَوْمِ عَرَفَةَ وَخَصَائِصِهِ

يَوْمُ عَرَفَاتٍ نَرْجُو ثَوَابَهُ

فَكَمْ مُضْطَرٍّ فِيهِ قَدْ أَجَابَهُ" (١)



١ - انظر: "معارف الأنعام" لابن المبرد الحنبلي، (ص ٤٤)، و(ص ٤٨) و "لطائف المعارف"، (ص ٤٧٦).

فَضْلُ يَوْمِ عَرَفَةَ وَخَصَائِصِهِ

4- وفيه نزل قول الله تعالى، ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ

عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا﴾^(١)

روى البخاري في "صحيحه": عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه، أن رجلاً من اليهود قال له: يا أمير المؤمنين آية في كتابكم تقرؤونها لو علينا معشر اليهود نزلت - لاتخذنا ذلك اليوم عيداً.

قال: أي آية؟

قال: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا﴾.

قال عمر: قد عرفنا ذلك اليوم، والمكان الذي نزلت فيه على النبي صلوات الله وسلامه، وهو قائم بعرفة، يوم الجمعة^(٢).

^١ -راجع: "معاني القرآن" للنحاس، (٢/٢٦١)، و "أسباب النزول" للواحدي، (ص ١٩٢)، و "جمال القراء وكمال الإقراء" لعلم الدين السخاوي، (٥٢).

^٢ -انظر: صحيح البخاري، "كتاب الإيمان" (٤٥) و "كتاب المغازي"، (٤١٤٥)، و "كتاب تفسير القرآن"، (٤٦٠٦) و "كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة" (٧٢٦٨).

قال الإمام أبو جعفر الطبري في تفسيره: حدثنا بشر، قال: حدثنا يزيد، قال: حدثنا سعيد، عن قتادة قوله: "اليوم أكملت لكم دينكم وأتممت عليكم نعمتي" الآية، ذكر لنا أن هذه

فَضْلُ يَوْمِ عَرَفَةَ وَخَصَائِصِهِ

قال الجورقاني رحمه الله في "الأباطيل والمناكير والصحاح والمشاهير":
 "هذا حديث صحيح، اتفق البخاري ومسلم على إخراجهِ في
 الصحيحين، فرواه البخاري عن الحسن بن الصباح، ورواه مسلم، عن
 عبد بن حميد، كلاهما، عن جعفر بن عون، وطارق بن شهاب أدرك
 النبي ﷺ" (١)

الآية نزلت على رسول الله ﷺ يوم عرفة، يوم الجمعة، حين نفى الله المشركين عن المسجد
 الحرام، وأخلص للمسلمين حجَّهم.

وروى هارون بن عنترة عن أبيه قال: لما نزلت هذه الآية بكى عمر رضي الله عنه، فقال له النبي ﷺ:
 «ما يبكيك يا عمر؟» فقال: أبكاني أنا كنا في زيادة من ديننا، فأما إذا كمل فإنه لم يكمل
 شيء إلا نقص، قال: «صدقت»

وكانت هذه الآية نعي النبي ﷺ وعاش بعدها إحدى وثمانين يوماً، ومات يوم الإثنين بعد ما
 زاغت الشمس لليلتين خلتا من شهر ربيع الأول سنة إحدى عشرة من الهجرة.

وهذا الخبر ضعيف؟

الأول: كونه مرسل فهارون لم يسمع من أبيه.

والثاني: هارون فيه ضعف، تكلم فيه أهل الحديث وجرحوه.

قال الذهبي في «الميزان»: وثقه أحمد ويحيى، وقال ابن حبان: منكر الحديث جداً لا يجوز
 الاحتجاج به اهـ. فالخبر ضعيف.

١- (٣٦٨/٢).

فَضْلُ يَوْمِ عَرَفَةَ وَخَصَائِصِهِ

قال عبد الرزاق: أنا معمر، عن ابن أبي نجيح، عن عكرمة، أنَّ عمر بن الخطاب رضي الله عنه، قال: «نزلت يوم عرفة سورة المائدة، ووافق يوم الجمعة»

قال: نا معمر، عن قتادة في قوله تعالى: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ﴾ [المائدة: ٣]، قال: "أخلص الله لهم دينهم، ونفى الله المشركين عن البيت، قال: وبلغنا أنَّها نزلت يوم عرفة ووافق يوم الجمعة"^(١)

[معنى إكمال الدين]

قال الحافظ ابن رجب: "وإكمال الدين في ذلك اليوم حصل من وجوه:

منها: أنَّ المسلمين لم يكونوا حجوا حجة الإسلام بعد فرض الحج قبل ذلك، ولا أحد منهم هذا قول أكثر العلماء أو كثير منهم؛ فيكمل بذلك دينهم لاستكمالهم عمل أركان الإسلام كلها.

ومنها: أنَّ الله تعالى أعاد الحج على قواعد إبراهيم عليه السلام، ونفى الشرك وأهله؛ فلم يختلط بالمسلمين في ذلك الموقف منهم أحد.

^١ - تفسير عبد الرزاق، برقم (٦٧٠) و(٦٧٨).

فَضْلُ يَوْمِ عَرَفَةَ وَخَصَائِصِهِ

قال الشعبي: "نزلت هذه الآية على النبي ﷺ وهو واقف بعرفة حين وقف موقف إبراهيم وادمحل الشرك، وهدمت منار الجاهلية، ولم يطف بالبيت عريان" وكذا قال قتادة وغيره.

وقد قيل: إنَّه لم ينزل بعدها تحليل ولا تحريم، قاله أبو بكر بن عيَّاش.

وَأَمَّا إِمَامُ النِّعْمَةِ: فَإِنَّمَا حَصَلَ بِالمَغْفِرَةِ فَلَا تَتِمُّ النِّعْمَةُ بِدُونِهَا، كَمَا قَالَ لِنَبِيِّهِ ﷺ: ﴿لِيُغْفِرَ لَكَ اللَّهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ وَيُتِمَّ نِعْمَتَهُ عَلَيْكَ وَيَهْدِيكَ صِرَاطًا مُسْتَقِيمًا﴾ [الفتح: ٢]"^(١)

وقال عن يوم عرفة: "إنَّه عيد لأهل الإسلام" كما قاله عمر بن الخطاب وابن عباس؛ فإنَّ ابن عباس قال: "نزلت في يوم عيدين يوم الجمعة، ويوم عرفة".

وروي عن عمر أنَّه قال: "وكلاهما بحمد الله لنا عيد" خرجه ابن جرير في "تفسيره"، ويشهد له حديث عقبة بن عامر المتقدم؛ لكنَّه عيد لأهل الموقف خاصة، ويشعر صيامه لأهل الأمصار عند جمهور العلماء، وإن خالف فيه بعض السلف.

^١ - لطائف المعارف (ص ٤٨٦).

فَضْلُ يَوْمِ عَرَفَةَ وَخَصَائِصِهِ

قال ابن ناصر الدين: "ومن أسماء يوم عرفة يوم التمام؛ لأنَّه الله - عز وجل - أكمل فيه الدين، وأتم فيه النعمة على المؤمنين"^(١)



^١ - جزء فيه فضائل يوم عرفة (ص ٣٤).

فَضْلُ يَوْمِ عَرَفَةَ وَخَصَائِصِهِ

5- هو المراد بقول الله تعالى: ﴿وَالشَّفْعُ وَالْوَتْرُ﴾^(١)

روى أحمد في "مسنده"، عن جابر رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "العشر: عشر الضحى، والوتر، ويوم عرفة، والشفع، يوم النحر"^(٢)

وعن عكرمة قال: "الشفع: يوم النحر، والوتر: يوم عرفة"^(٣)

وعن الضحاك في قوله: ﴿وَلَيَالٍ عَشْرٍ وَالشَّفْعُ وَالْوَتْرُ﴾ قال: أقسم الله بمنّ لما يعلم من فضلهم على سائر الأيام، وخير هذين اليومين لما يعلم

١- [الفجر: ٣].

٢- رواه الحاكم برقم (٧٥١٧) وأخرجه أحمد، (٣/ ٣٢٧)، وابن جرير في "التفسير"، (١٠٨/ ٣٠)، والبزار في "مسنده"، (٢٢٨٦)، وقال: "لا نعلمه إلا بهذا الإسناد"، والبيهقي في "الشعب"، (٣٧٤٣) قال الحافظ ابن رجب في "لطائف المعارف". "إسناده حسن".

وقال الهيثمي في "مجمع الزائد"، (١١٤٩٠)، "رجاله رجال الصحيح غير عياش بن عقبة ثقة".

وقال الحافظ ابن حجر في "فتح الباري"، (٣٦٤/ ٤)، في باب، (قوله باب خلق آدم) قلت: وروي من طريق أبي صالح نحوه، وأخرج ابن عباس من طريق صحيحة أنه قال: "الوتر يوم عرفة، والشفع يوم الذبح. وفي رواية: "أيام الذبح"

وهذا يناسب ما فسروا به قوله قبل ذلك ﴿وَلَيَالٍ عَشْرٍ﴾ أن المراد بها عشر ذي الحجة أهـ.

٣- وفي "مسند الروياني"، (١٤٨)، عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنه.

فَضْلُ يَوْمِ عَرَفَةَ وَخَصَائِصِهِ

من فضلهما على سائر هذه الليالي ﴿وَالشَّفْعُ وَالْوَتْرُ﴾ قال: الشفع: يوم النحر، والوتر: يوم عرفة^(١)

(فرع)

قال تعالى: ﴿وَالْفَجْرِ . وَلَيَالٍ عَشْرٍ . وَالشَّفْعِ وَالْوَتْرِ﴾ .

قيل: الفجر فجر يوم عرفة، وليال عشر من ذي الحجة، رواه أبو الزبير عن جابر - رضي الله عنه - مرفوعاً بمعناه.

وهو المشهور الصحيح عن ابن عباس - رضي الله عنهما - رواه عنه زرارة بن أوفى وأبو نصر محمد بن قيس الأسدي، وقاله مجاهد ومسروق وقتادة والضحاك ومقاتل والسدي وغيرهم.

وحكى الحافظ أبو موسى المديني في كتابه "الترغيب والترهيب" اتفاق المفسرين على هذا القول، إلا ما روي عن ابن عباس - رضي الله تعالى عنهما - أنه العشر الأواخر من رمضان.

^١ - تفسير ابن جرير (٣٩٨/٢٤)، و "تفسير ابن رجب" (٥٦٢/٢-٥٦٣)، ط: دار العاصمة، وهو في، " فضل عشر ذي الحجة"، للطبراني، (٤٥) باب تأويل قول الله عز وجل، ﴿وَالشَّفْعِ وَالْوَتْرِ﴾ ورواه ابن ناصر الدين في "فضل يوم عرفة"، (ص ٢٢)، وقيل أنَّ فيه نحواً من ثلاثين قولاً.

فَضْلُ يَوْمِ عَرَفَةَ وَخَصَائِصِهِ

رواه أبو الظبيان عن ابن عباس -رضي الله عنهما-

والقول الأول: أكثر أنه عشرة ذي الحجة، وممن قاله: عكرمة، وقتادة، وعبد الرحمن بن زيد بن أسلم^(١)



^١ - قاله ابن ناصر الدين في "فضل يوم عرفة" (ص ٢١)، ط: دار الكتب العلمية.

فَضْلُ يَوْمِ عَرَفَةَ وَخَصَائِصِهِ

6- هو اليوم المشهود.

روى الترمذي في "سننه"، عن أبي هريرة -رضي الله عنه- قال: قال رسول الله ﷺ: «اليوم الموعود يوم القيامة، واليوم المشهود يوم عرفة، والشاهد يوم الجمعة، وما طلعت الشمس ولا غربت على يوم أفضل منه، فيه ساعة لا يوافقها عبد مؤمن يدعو الله بخير إلا استجاب الله له، ولا يستعيز من شيء إلا أعاده الله منه»^(١)

^١ -رواه الترمذي في "سننه" (٣٣٣٩) وقال: "حسن غريب لا نعرفه إلا من حديث موسى بن عبيد وهو يضعف في الحديث"، وصح ابن كثير وقفه على أبي هريرة رضي الله عنه، " (٣٦٤/٨)"، وهو في "مسند أحمد" موقوفاً برقم، (٧٩٧٣).

ورواه أحمد في "مسنده" مرفوعاً (٧٩٧٢)، والبيهقي في "فضائل الأوقات" (١٧٦).

ورواه الطبراني في "المعجم الوسط"، برقم: (١٠٨٧)، قال: حدثنا أحمد قال: نا أبو جعفر قال: نا بكار بن عبد الله بن عبيدة الرندي قال: نا موسى بن عبيدة قال: أخبرني أيوب بن خالد بن صفوان الأنصاري، عن عبد الله بن رافع، مولى أم سلمة، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «اليوم الموعود يوم القيامة، والمشهود يوم عرفة، والشاهد يوم الجمعة، ما طلعت الشمس، ولا غربت على يوم أفضل من يوم الجمعة، وفيه ساعة لا يرد فيها مسلم يدعو الله بخير إلا استجاب له، ولا يستعيذه من شيء إلا أعاده الله» لم يرو هذا الحديث عن عبد الله بن رافع إلا أيوب، تفرد به: موسى، وموسى ضعيف.

فَضْلُ يَوْمِ عَرَفَةَ وَخَصَائِصِهِ

وعن سعيد بن المسيب قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ سَيِّدَ الْأَيَّامِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَهُوَ الشَّاهِدُ، وَالْمَشْهُودُ: يَوْمُ عَرَفَةَ» وهذا مرسل من مراسيل سعيد بن المسيب^(١)

وعن معمر، عن إسماعيل بن شروس^(٢)، عن عكرمة، قال: «الشَّاهِدُ الَّذِي يَشْهَدُ عَلَيْنَا، وَالْمَشْهُودُ يَوْمُ الْقِيَامَةِ»^(١)

-وابن عدي في "الكامل" برقم (٢٨١) في ترجمة، "بكار بن عبد الله بن عبيدة"، وهذا الحديث العهد فيه على موسى بن عبيدة ليس على بكار؛ لأنَّ هذا قد رواه عن موسى جماعة، وإنما روى بكار عن موسى؛ لأنَّ بكار لا يروي إلا عن موسى.

وذكر المناوي، في "تخريج أحاديث المصاييح"، قائلاً: "قلت: رواه الترمذي في التفسير في سورة البروج من حديث أبي هريرة، وقال: هذا حديث لا نعرفه إلا من حديث موسى بن عبيدة وموسى بن عبيدة ضعيف في الحديث، ضَعَفَهُ يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ وَغَيْرُهُ، انْتَهَى كَلَامُ التِّرْمِذِيِّ. وَرَوَى الشَّافِعِيُّ صَدْرَ الْحَدِيثِ مَرْسَلًا عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ مِنْ طَرِيقِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ أَبِي يَحْيَى"

^١ -قال الشوكاني في تفسيره، (٥/٥٥٣) "أخرج [هـ] سعيد بن منصور، وعبد بن حميد، وابن جرير، وابن مردويه".

^٢ -قال الحافظ الذهبي في "ميزان الاعتدال"، (٨٩٥) إسماعيل بن شروس الصنعاني.

أبو المقدام. روى عبد الرزاق، عن معمر، قال: كان يثبج الحديث.

قلت: يروي عن عكرمة. وقال ابن عدي: قال البخاري: قال معمر: كان يضع الحديث.

وقال عبد الرزاق: قلت لمعمر: مالك لم تكتب عن ابن شروس؟ قال: كان يثبج الحديث.

فَضْلُ يَوْمِ عَرَفَةَ وَخَصَائِصِهِ

[**لطيفة**] قال ابن ناصر الدين الدمشقي: "والشيء إذا تعدت
أسماءه دل على عظمته وشرفه، ويوم عرفة كذلك؛ لهذا عظمت فيه
الطاعات وزكت فيه العبادات" (٢)

وعن علي بن أبي طالب - عليه السلام - في الآية قال: "الشاهد: يوم الجمعة،
والمشهدود: يوم عرفة" (٣)

وأخرج "الطبري" بسنده عن الحسن، عن قتادة رضي الله عنه وشاهد ومشهود رضي الله عنه
قال: الشاهد: يوم الجمعة، والمشهدود: يوم عرفة.

وملخصه: الشاهد يوم الجمعة، والمشهدود: يوم عرفة أو النحر، وعزاه
لعلي وأبي هريرة، والشاهد: محمد صلى الله عليه وسلم - والمشهدود: يوم القيامة. وعزاه
لابن عباس والحسن بن علي.

والشاهد: الإنسان، والمشهدود: يوم القيامة؛ وعزاه لمجاهد وعكرمة.

١ - انظر: "تفسير عبد الرزاق" (٣٥٦٣).

٢ - انظر: "جزء فيه فضائل يوم عرفة" (ص ٣٦).

٣ - قال الشوكاني في "تفسيره" (٥٥٣/٥)، ط: دار الوفاء "أخرج عبد الرزاق والفريابي
وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر".

فَضْلُ يَوْمِ عَرَفَةَ وَخَصَائِصِهِ

والشاهد: هو الله، والمشهود: هو يوم القيامة، وعزاه لابن عباس.

ثمَّ قال: والصواب عندي أنَّه صالح لكل ما يقال له شاهد، ويقال له مشهود، فلم يفصل ما إذا كان بمعنى الحضور، أو الشهادة، ومثله القرطبي وابن كثير^(١)



^١ - تفسير أضواء البيان (٤٧٧/٨).

فَضْلُ يَوْمِ عَرَفَةَ وَخَصَائِصِهِ

7- مباهاة الله تعالى الملائكة بأهل عرفة.

قال ابن ماجه في "سننه": حدثنا أيوب بن مُجَدِّ الهاشمي، حدثنا عبد القاهر بن السري السلمي، حدثنا عبد الله بن كنانة بن عباس بن مرداس السلمي، أن أباه أخبره عن أبيه: أن النبي - ﷺ - دعا لأمته عشية عرفة بالمغفرة.

فأجيب: إني قد غفرت لهم ما خلا الظالم، فإني آخذ للمظلوم منه.
قال: أي رب، إن شئت أعطيت المظلوم من الجنة، وغفرت للظالم، فلم يجب عشيته، فلما أصبح بالمزدلفة أعاد الدعاء، فأجيب إلى ما سأل.
قال: فضحك رسول الله - ﷺ - أو قال: تبسم -
فقال له أبو بكر وعمر: بأبي أنت وأمي! إن هذه لساعة ما كنت تضحك فيها، فما الذي أضحكك؟ أضحك الله سنك!
قال: "إنَّ عدو الله إبليس، لما علم أنَّ الله عز وجل قد استجاب دعائي، وغفر لأمتي، أخذ التراب فجعل يحثوه على رأسه، ويدعو بالويل والثبور، فأضحكني ما رأيت من جزعه"^(١)

١ - (إسناده ضعيف)، رواه ابن ماجه في "سننه" (٣٠٣١) وأخرجه أبو داود في "سننه"، (٥٢٣٤) من طريق عبد القاهر بن السري، بهذا الإسناد.
وهو في "مسند أحمد"، (١٦٢٠٧)، من زيادات عبد الله بن أحمد على أبيه، وانظر تمام تخريجه وبسط الكلام على علله هناك.

فَضْلُ يَوْمِ عَرَفَةَ وَخَصَائِصِهِ

وقال الحافظ ابن عساكر: أخبرنا أبو بكر محمد بن الحسين ابن المزرفي والربيع بن سليمان بن عبد الله بن سليمان بن الفرغ القرعاني قالوا: أخبرنا أبو الحسين أحمد بن محمد ابن النقوم، أخبرنا عبد الله بن محمد بن إسحاق بن حبابة، أخبرنا عبد الله بن محمد البغوي، حدثنا عبيد الله بن محمد بن حفص العيشي، حدثنا صالح بن بشير المري^(١)، حدثنا يزيد الرقاشي^(٢)، عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ: "إِنَّ اللَّهَ عَزَّ

^١- قال إبراهيم بن يعقوب الجوزجاني: كان قاصاً واهي الحديث.

وقال البخاري- في التاريخ الكبير: منكر الحديث.

وقال أبو عبيد الآجري- كما في تاريخ بغداد-: قلت لأبي داود: يكتب حديث صالح المري؟ فقال: لا.

وقال النسائي: ضعيف الحديث، له أحاديث منكير "انظر في ترجمته في تهذيب الكمال" (٢٧٩٦).

^٢- وقال أبو طالب: سمعت أحمد بن حنبل يقول: لا يكتب حديث يزيد الرقاشي. قلت له:

فلم ترك حديثه، لهوى كان فيه؟ قال: لا، ولكن كان منكر الحديث

وقال أبو جعفر العقيلي- في الضعفاء-، عن أبي يحيى زكريا بن يحيى الحلواني: سمعت سلمة بن شبيب يقول: سمعت يزيد بن هارون يقول: سمعت شعبة يقول: لأن أزي أحب إلي من أن أروي عن يزيد الرقاشي. قال سلمة: فذكرت ذلك لأحمد بن حنبل، فقال: كان بلغنا أنه قال هذا في أبان. قال أبو يحيى: وكان أبو داود سليمان بن الأشعث صاحب أحمد بن حنبل معنا في مجلس سلمة، فقال أبو داود: قاله فيهما جميعا.

وقال معاوية بن صالح- كما في الكامل-، عن يحيى بن معين: ضعيف.

فَضْلُ يَوْمِ عَرَفَةَ وَخَصَائِصِهِ

وجل تطول^(١) على أهل عرفات فيباهي بهم الملائكة فقال: انظروا إلى عبادي شعنا غبرا، أقبلوا إلي من كل فج عميق، فاشهدوا إني قد غفرت لهم إلا التبعات^(٢) التي بينهم^(٣)

وعن أم سلمة رضي الله عنها، قالت: "نعم اليوم يوم ينزل الله فيه إلى سماء الدنيا، قيل: يا أم المؤمنين وأي يوم هو؟ قالت: يوم عرفة"^(٤)



^١ -أي: تفضل عليهم في هذا اليوم، من (الطَّوْل) بمعنى: الفضل.

^٢ -وقوله: (إلا التبعات) أي: المظالم. والله أعلم.

^٣ -رواه أبو يعلى في "مسنده" (٤١٠٦)، وأبو نعيم في "الحلية"، (٨ / ١٩٩)، قال الهيثمي في "مجمع الزوائد"، (٥٥٦٩)، "رواه أبو يعلى، وفيه صالح المري، وهو ضعيف"

ورواه المنذري في "الترغيب والترهيب"، من رواية عبادة بن الصامت برقم (١٦٧٥)، (٤٧٧/١)، وقال: رواه الطبراني في الكبير، ورواته محتج بهم في الصحيح، إلا أن فيهم رجلاً لم يسم، وكذا قال الهيثمي، (٥٥٧٨).

^٤ -شرح اعتقاد أصول أهل السنة والجماعة، (٤٤٩/٣)، ورواه الدارمي بسندٍ آخر عن أم سلمة دون قوله: "قيل...." في "الرد على الجهمية" (٢٧٨).

فَضْلُ يَوْمِ عَرَفَةَ وَخَصَائِصِهِ

8- أَنَّهُ مِنْ أَيَّامِ الْعِيدِ.

روى أبو داود السجستاني في "سننه": عن عقبة بن عامر رضي الله عنه قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: "يوم عرفة ويوم النحر، وأيام التشريق عيدنا أهل الإسلام، وهي أيام أكل وشرب" ^(١)

قال الحافظ ابن رجب في "فتح الباري": "وقد أشكل وجهه على كثير من العلماء؛ لأنه يدل على أنَّ يوم عرفة يوم عيد لا يصام، كما روي ذلك عن بعض المتقدمين.

وحمله بعضهم على أهل الموقف وهو الأصح؛ لأنه اليوم الذي فيه أعظم مجامعهم ومواقفهم بخلاف أهل الأمصار، فإنَّ اجتماعهم يوم النحر، وأمَّا أيام التشريق فيشارك أهل الأمصار أهل الموسم فيها؛ لأنها أيام ضحاياهم وأكلهم من نسكهم. هذا قول جمهور العلماء.

^١-انظر: سنن أبي داود، كتاب الصوم، "باب صيام أيام التشريق"، (٢٤١٩).

ورواه أصحاب السنن:

الترمذي في "سننه"، (٧٨٣) من طريق وكيع، بهذا الإسناد. وقال: "حديث حسن صحيح"، والنسائي في "الكبرى" (٢٨٤٢) و (٣٩٨١) و (٤١٦٧) من طرق عن موسى بن علي، به.

وهو في "مسند أحمد" في "مسند الشاميين"، (١٧٣٧٩)، وفي "صحيح ابن حبان" (٣٦٠٣)، وفي "تهذيب الآثار"، "مسند عمر رضي الله عنه" (٢٣٣١)، و (٢٣٣٢)، وفي "أحكام العبدین"، للفريابي برقم، (١١)، و (١٢)، وفي "فضائل الأوقات"، (٢١٦).

فَضْلُ يَوْمِ عَرَفَةَ وَخَصَائِصِهِ

ولكن الأيام التي يحدث فيها حوادث من نعم الله على عباده لو صامها بعض الناس شكراً من غير اتخاذها عيداً كان حسناً استدلالاً بصيام النبي ﷺ عاشوراء لما أخبره اليهود بصيام موسى له شكراً، ويقول النبي ﷺ لما سُئِلَ عن صيام يوم الاثنين، قال: "ذلك يوم ولدت فيه وأنزل عليّ فيه" (١)

قال ابن ناصر الدين: "وهو عيد لأهل الإسلام، كما قال عمر وعلي - رضي الله عنهما - وغيرهم" (٢)

قال الشوكاني: "فيه دليل على أن يوم عرفة وبقية أيام التشريق التي بعد يوم النحر أيام عيد" (٣)

١ - فتح الباري (١/١٧٣-١٧٤).

٢ - جزء فيه فضائل يوم عرفة (ص ٣٤).

٣ - نيل الأوطار (٤/٢٨٥).

قال الخطابي في "معالم السنن" (٢/١٢٨): "التعليل في وجوب الإفطار فيها وأنها مستحقة لهذا المعنى فلا يجوز صيامها ابتداء تطوعاً ولا نذراً ولا عن صوم التمتع إذا لم يكن الممتع صام الثلاثة الأيام في العشر وهو قول علي رضي الله عنه والحسن وعطاء وغالب مذهب الشافعي. وقال مالك والأوزاعي وإسحاق يصوم الممتع أيام التشريق إذا فاتته الثلاث في العشر وروى ذلك عن ابن عمر وعائشة وعروة بن الزبير رضي الله عنهم".

فَضْلُ يَوْمِ عَرَفَةَ وَخَصَائِصِهِ

9- من مواطن الشفاعة.

روى البيهقي في "فضائل الأوقات" وفي "الشعب"، وابن عساكر في "فضل عرفة"، من طريقه، أخبرنا أبو القاسم المستملي، أخبرنا أبو بكر البيهقي، أخبرنا مُحَمَّد بن عبد الله الحافظ حدثنا أبو جعفر أحمد بن عبيد بن إبراهيم الأسدي الحافظ بهمذان، حدثنا علي بن الحسن بن عبد الصمد الطيالسي علان الحافظ، حدثنا أبو إبراهيم الترمذاني، حدثنا عبد الرحمن بن مُحَمَّد الطلحي، حدثنا عبد الرحمن بن مُحَمَّد المحاربي، عن مُحَمَّد بن سوقة، عن مُحَمَّد بن المنكدر، عن جابر بن عبد الله - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ: "ما من مسلم يقف عشية عرفة في الموقف فيستقبل القبلة بوجهه.

ثمَّ يقول: لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير، مائة مرة.

ثمَّ يقرأ ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ مائة مرة.

ثمَّ يقول: اللهم صل على مُحَمَّد كما صليت على إبراهيم وآل إبراهيم، إِنَّكَ حميد مجيد، وعن نبينا معهم مائة مرة إلا قال الله تعالى: يا ملائكتي ما جزاء عبي هذا سبحني وهللني وكبرني، وعظمني وعرفني، وأثنى علي وصلى على نبيي، اشهدوا ملائكتي إني قد غفرت له

فَضْلُ يَوْمِ عَرَفَةَ وَخَصَائِصِهِ

وشفعته في نفسه ولو سألي عدي هذا لشفعته في أهل الموقف
كلهم" (١)

واعلم أنَّ الصعود على جبل الرحمة الذي يفعله كثير من العوام لا
أصل له، ولا فضيلة فيه؛ لأنَّه لم يرد في خصوصه شيء، بل هو
كسائر أرض عرفة، وعرفة كلها موقف، وكل أرضها سواء إلا موقف
رسول الله ﷺ، فالوقوف فيه أفضل من غيره، كما قاله غير واحد،
وبذلك تعلم أن ما قاله أبو جعفر بن جرير الطبري، والماوردي من
استحباب صعود جبل الرحمة لا يعول عليه. والعلم عند الله تعالى.

١ - (إسناده ضعيف)، فضائل الأوقات، (١٩٥)، وفي "الشعب" (٣٧٨٠) وقال فيه: "قال
الشيخ أحمد: "هذا متن غريب، وليس في إسناده من ينسب إلى الوضع، والله أعلم"، وانظر:
"فضل يوم عرفة" لابن عساكر، رقم (١٥).

قال ابن عراق الكناي في "تنزيه الشريعة"، "وأورده الحافظ ابن حجر في "أماليه" وقال رواه
كلهم موثقون إلا عبد الرحمن بن مُجَدِّد الطلحي فإنه مجهول انتهى.

وقد تابع الطلحي أحمد بن ناصح البغدادى، أخرجه الديلمي وابن النجار بزيادة (قلت)
والحديث المتعقب. قال المحب الطبري في "أحكامه": "أخرجه أبو منصور في جامع الدعاء
الصحيح، والله أعلم".

فَضْلُ يَوْمِ عَرَفَةَ وَخَصَائِصِهِ

والتحقيق: أنَّ عرنة ليست من عرفة، فمن وقف بعرنة لم يجزئه ذلك، وما يذكر عن مالك من أن وقوفه بعرنة يجزئ وعليه دم خلاف التحقيق الذي لا شك فيه، والظاهر أنه لم يصح عن مالك^(١)

ويصحح هذا ما رواه "أصحاب السنن"، عن يزيد بن شيبان، قال: أتانا ابن مربع الأنصاري ونحن بعرفة في مكان يباعده عمرو عن الإمام، فقال: إني رسول رسول الله - ﷺ - إليكم، يقول: لكم: "قفوا على مشاعركم، فإنكم على إرث من إرث إبراهيم"^(٢)



^١ - قاله الشيخ محمد الأمين في "أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن"، (٤/٤٤٠-٤٤١).

^٢ - رواه أبو داود في "سننه"، (١٩١٩)، والنسائي في "الكبرى"، (٣٩٩٦) والترمذي في "سننه"، (٨٩٨) وابن ماجه في "سننه"، (٣٠١١).

فَضْلُ يَوْمِ عَرَفَةَ وَخَصَائِصِهِ

10-الحج عرفة.

روى أحمد في "مسنده" عن عبد الرحمن بن يعمر قال: سمعت رسول الله ﷺ وسأله رجل: عن الحج بعرفة، فقال: "الحج يوم عرفة أو عرفات"، ومن أدرك ليلة جمع قبل صلاة الصبح، فقد تم حجه وأيام منى ثلاثة، فمن تعجل في يومين، فلا إثم عليه، ومن تأخر، فلا إثم عليه" (١)

قوله: (الحج يوم عرفة) أي: عمل ذلك اليوم، وهو الوقوف بعرفة، ولا شك أنه ليس تمام الحج، فقليل التقدير: معظم الحج وقوف يوم عرفة. وقيل: إدراك الحج إدراك وقوف يوم عرفة، والمقصود أن إدراك الحج

١ - رواه أحمد في "مسنده" (١٨٨٧٣) وبرقم، (١٨٧٧٤)، وبرقم، (١٨٧٧٥) حدثنا روح بن عبادة، والنسائي في "الكبرى" (٤١٨٠)، والدارمي في "سننه" (١٨٨٧)، وابن ماجه في "سننه" (٣٠١٥) وإسناده صحيح.

قال الحافظ ابن حجر في "التلخيص الحبير" (٦٠٦/٢): [رواه] أحمد، وأصحاب السنن، وابن حبان، والحاكم، والدارقطني، والبيهقي من حديث عبد الرحمن بن يعمر، قال: شهدت رسول الله ﷺ وهو واقف بعرفة، وأتاه ناس من أهل نجد فقالوا: يا رسول الله، كيف الحج؟ فقال: «الحج عرفة من جاء عرفة قبل صلاة الفجر من ليلة جمع فقد تم حجه» لفظ أحمد. وفي رواية لأبي داود «من أدرك عرفة قبل أن يطلع الفجر فقد أدرك الحج»، وألفاظ الباقي نحوه.

وفي رواية للدارقطني والبيهقي: «الحج عرفة الحج عرفة».

فَضْلُ يَوْمِ عَرَفَةَ وَخَصَائِصِهِ

يتوقف على إدراك الوقوف بعرفة. ومن أدرك، أي: الوقوف بعرفة. فقد تم حجه، أي: أمن من الفوات، وإلا فلا بدّ من الطواف.

وعن معمر، عن أيوب، عن عكرمة، عن ابن عباس، قال: «أفضل أيام الحج يوم عرفة»^(١)

وقد قيل: أنّه يوم الحج الأكبر عند جماعة من السلف منهم عمر وغيره. وخالفهم آخرون وقالوا: يوم الحج الأكبر يوم النحر وروي ذلك عن النبي ﷺ.^(٢)

وسمّي باليوم الأكبر كما قال الشوكاني في "تفسيره": "ووصفه بالأكبر لأنّه يجتمع فيه الناس، أو لكون معظم أفعال الحج فيه"^(٣)

قال أبو عبد الله الحاكم: "إنّ الأقاويل فيه عن الصحابة والتابعين رضي الله عنهم على خلاف بينهم فيه فمنهم من قال: يوم عرفة، ومنهم من قال: يوم النحر"^(١) يعني عن يوم الحج الأكبر

^١ - تفسير عبد الرزاق (١٠٥٣).

^٢ - لطائف المعارف (ص ٤٨٨).

^٣ - تفسير الشوكاني (٤٧٨/٢).

فَضْلُ يَوْمِ عَرَفَةَ وَخَصَائِصِهِ

ويوم الحج الأكبر: **قيل هو يوم عرفة**؛ لأنَّه يوم مجتمع الناس في صعيد واحد، وهذا يروى عن عمر، وعثمان، وابن عباس، وطاووس، ومجاهد، وابن سيرين. وهو قول أبي حنيفة، والشافعي، وفي الحديث: «الحج عرفة»^(٢)

قال ابن القيم: "ومن هذا تفضيله بعض الأيام والشهور على بعض، فخير الأيام عند الله يوم النحر، وهو يوم الحج الأكبر كما في **"السنن"** عنه **ﷺ** أنه قال: "أفضل الأيام عند الله يوم النحر، ثمَّ يوم القر".

وقيل: يوم عرفة أفضل منه، وهذا هو المعروف عند أصحاب الشافعي، قالوا: لأنَّه يوم الحج الأكبر، وصيامه يكفر سنتين، وما من يوم يعتق الله فيه الرقاب أكثر منه في يوم عرفة؛ ولأنَّه سبحانه وتعالى يدنو فيه من عباده، ثمَّ يباهي ملائكته بأهل الموقف. والصواب القول الأول، لأنَّ الحديث الدال على ذلك لا يعارضه شيء يقاومه.

١ - المستدرک للحاکم، "(٣٢٧٦)"، وانظر الدر المنثور، "(١٢٧/٤)"، وفضل يوم عرفة لابن ناصر الدين، "(ص ٣٤)"

٢ - تفسير التحرير والتنوير (١٠٨/١٠)، وتفسير ابن كثير، (١٠٨/٤)، وتفسير البغوي، (٣١٧/٢).

فَضْلُ يَوْمِ عَرَفَةَ وَخَصَائِصِهِ

والصواب: أَنَّ يَوْمَ الْحَجِّ الْأَكْبَرِ هُوَ يَوْمُ النَّحْرِ، لقوله تعالى: ﴿وَأَذَانُ مِنْ اللَّهِ وَرَسُولِهِ إِلَى النَّاسِ يَوْمِ الْحَجِّ الْأَكْبَرِ﴾ [التوبة: ٣].

وثبت في "**الصحيحين**" أَنَّ أبا بكر وعلياً رضي الله عنهما أذنا بذلك يوم النحر، لا يوم عرفة.

وفي "**سنن أبي داود**" بأصح إسناد أَنَّ رسول الله ﷺ قال: "يوم الحج الأكبر يوم النحر"، وكذلك قال أبو هريرة، وجماعة من الصحابة. ويوم عرفة مقدمة ليوم النحر بين يديه، فَإِنَّ فِيهِ:

- يكون الوقوف.

- والتضرع.

- والتوبة.

- والابتهاال.

- والاستقالة، ثُمَّ يَوْمُ النَّحْرِ تكون الوفادة والزيارة، ولهذا سَمِّيَ طوافه طواف الزيارة، لأنَّهُمْ قد طهروا من ذنوبهم يوم عرفة، ثُمَّ أذن لهم ربهم يوم النحر في زيارته، والدخول عليه إلى بيته، ولهذا كان فيه ذبح القرابين، وحلق الرؤوس، ورمي الجمار، ومعظم أفعال الحج، وعمل يوم عرفة كالطهور والغتسال بين يدي هذا اليوم^(١)

^١ - زاد المعاد (١/٥٤-٥٦).

فَضْلُ يَوْمِ عَرَفَةَ وَخَصَائِصِهِ

وما ذهب إليه ابن القيم في "**الزاد**" ذهب الشوكاني إليه في "**تفسيره**"، فقال: "ولا يخفأك أنَّ الأحاديث الواردة في كون يوم النَّحر هو يوم الحج الأكبر هي ثابتة في "**الصحيحين**" وغيرهما من طرقٍ فلا تقوى لمعارضتها هذه الروايات المصرحة بأنَّه يوم عرفة.

وأخرج "ابن أبي شيبة" عن الشعبي أنَّه سُئِلَ: هذا الحج الأكبر، فما الحج الأصغر؟ قال: عمرة في رمضان.

وأخرج "ابن أبي شيبة"، عن ابن إسحاق قال: سألت عبد الله بن شداد عن الحج الأكبر فقال: الحج الأكبر يوم النحر، والحج الأصغر: العمرة"^(١)

قال الشيخ مُحمَّد بن مختار الشنقيطي رحمه الله: "اعلم أنَّ العلماء أجمعوا على أنَّ الوقوف بعرفة ركن من أركان الحج لا يصح الحجُّ بدونه.

وأنَّهم أجمعوا على أنَّ الوقوف ينتهي وقته بطلوع فجر يوم النحر، فمن طلع فجر يوم النحر وهو لم يأتِ عرفة فقد فاتته الحج إجماعاً"^(٢)

^١ - تفسير الشوكاني (٢/٤٨٢).

^٢ - انظر: تفسير أضواء البيان (٤/٤٣٤).

فَضْلُ يَوْمِ عَرَفَةَ وَخَصَائِصِهِ

11- فيه أخذ الله تعالى على آدم عليه السلام الميثاق

والعهد.

روى أحمد في "مسنده" عن ابن عباس عن النبي ﷺ قال: "إِنَّ اللَّهَ أَخَذَ الْمِيثَاقَ مِنْ ظَهْرِ آدَمَ بِنِعْمَانَ -وادي جانب عرفة- يوم عرفة، فأخرج من صلبه كل ذرية ذرأها فنشرها بين يديه، ثم كلمهم فقال: أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ؟ قالوا: بلى شهدنا إلى قوله: (المبطلون)"^(١)

١- رواه أحمد، " (٢٤٥٥) "، وقال الهيثمي، في "مجمع الزوائد"، " (١١٠٢٠) "، "رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح"، ومالك في "موطئه"، في "كتاب القدر" من حديث عمر رضي الله عنه، " (٢) "، دون "ذكر عرفة"، وكذا الترمذي في أبواب تفسير القرآن، " (٣٠٧٥) ".

ورواه ابن أبي عاصم في "السنة" (٢٠٢)، وابن أبي حاتم في تفسيره موقوفاً، (٩٢٩٩)، والنسائي في "الكبرى" (١١١٩١)، كما في "تحفة الأشراف"، (٥٦٠٢)، والحاكم في المستدرک، (٤٠٠)، وقال: «هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه»، وابن منده في "الرد على الجهمية"، (ص ٢٨)، والفريابي في "كتاب القدر"، (ص ٤٨)، والبيهقي في "الأسماء والصفات"، (٦٩٩)، وفي "القضاء والقدر"، (٤٧)، والضياء في المختارة، (٣٦٦).

ورواه الفاكهي في "أخبار مكة"، موقوفاً على ابن عباس، (٢٨٤٩)، و(٢٨٥٠).

قال الشوكاني في تفسير سورة الأعراف الآية [١٧٢-١٧٤]، "إسناده لا مطعن فيه"، وقال الحافظ ابن حجر العسقلاني: "وقفه أصح، وروي موقوفاً ومرفوعاً"، وإلى هذا القول يميل ابن كثير.

فَضْلُ يَوْمِ عَرَفَةَ وَخَصَائِصِهِ

وأخرج ابن جرير، وابن منده في كتاب "الرد على الجهمية" عن عبد الله بن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: «وإذ أخذ ربك من بني آدم من ظهورهم ذرياتهم، قال: أخذهم من ظهره كما يؤخذ المشط من الرأس، فقال لهم: أأست بربكم؟ قالوا: بلى، قالت الملائكة: شهدنا أن تقولوا يوم القيامة إنا كنا عن هذا غافلين»

وفي إسناده أحمد بن أبي ظبية أبو محمد الجرجاني قاضي قومس كان أحد الزهاد، وأخرج له النسائي في سننه. وقال أبو حاتم الرازي: يكتب حديثه. وقال ابن عدي: حدث بأحاديث كثيرة غرائب.

وقد روى هذا الحديث عبد الرحمن بن مهدي عن سفيان الثوري عن منصور عن مجاهد عن عبد الله بن عمر، وهؤلاء أئمة ثقات. وأخرج عبد بن حميد، والحكيم الترمذي في نوادر الأصول، والطبراني، وأبو الشيخ في العظمة، وابن مردويه، عن أبي أمامة: أن رسول الله ﷺ قال: «لما خلق الله الخلق وقضى القضية وأخذ ميثاق النبيين وعرشه على الماء، فأخذ أهل اليمين بيمينه وأخذ أهل الشمال بيده الأخرى وكلتا يدي الرحمن يمين، فقال: يا أصحاب اليمين، فاستجابوا له فقالوا: لبيك ربنا وسعديك، قال: أأست بربكم؟ قالوا: بلى» الحديث.

والأحاديث في هذا الباب كثيرة بعضها مقيد بتفسير هذه الآية، وبعضها مطلق يشتمل على ذكر إخراج ذرية آدم من ظهره، وأخذ العهد عليهم كما في حديث أنس مرفوعا في الصحيحين وغيرهما.

وأما المروي عن الصحابة: في تفسير هذه الآية بإخراج ذرية آدم من صلبه في عالم الذر وأخذ العهد عليهم وإشهادهم على أنفسهم فهي كثيرة، منها:

عن ابن عباس عند عبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم وأبو الشيخ في قوله: وإذ أخذ ربك من بني آدم الآية قال: [خلق الله آدم وأخذ ميثاقه أنه ربه وكتب أجله وورزقه ومصيبته] ، ثم أخرج ولده من ظهره كهيئة الذر، فأخذ موثقهم أنه ربهم وكتب آجالهم

فَضْلُ يَوْمِ عَرَفَةَ وَخَصَائِصِهِ

قوله: (بنعمان): بالفتح: واد في طريق الطائف يخرج إلى عرفات.

قوله: (قبلاً): يقال: رأيته قبلاً بكسر القاف أي عياناً^(١)

وأرزاقيهم ومصائبهم . وأخرج نحوه عنه ابن جرير وابن أبي حاتم وأخرج نحوه عنه أيضا ابن جرير وابن المنذر.

وأخرج نحوه عنه عبد الرزاق وابن المنذر.

وأخرج نحوه عنه عبد بن حميد وابن جرير وابن أبي حاتم وأبو الشيخ وابن منده، وهذا المعنى مروي عنه من طرق كثيرة غير هذه موقوفة عليه.

وأخرج ابن أبي شيبة وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم وأبو الشيخ عن عبد الله بن عمر في قوله: ﴿وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنْ بَنِي آدَمَ﴾ الآية قال: أخذهم كما يأخذ المشط من الرأس.

وأخرج ابن عبد البر في "التمهيد" عن ابن مسعود وناس من الصحابة في تفسير الآية نحوه.

وأخرج عبد بن حميد وعبد الله بن حنبل في رواية المسند وابن جرير وابن أبي حاتم وأبو الشيخ وابن منده وابن مردويه والبيهقي في الأسماء والصفات والضياء في المختارة وابن عساكر في تاريخه عن أبي بن كعب في قوله: ﴿وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنْ بَنِي آدَمَ﴾ الآية قال: جمعهم جميعاً فجعلهم أرواحاً في صورهم، ثم استنطقهم فتكلموا، ثم أخذ عليهم العهد والميثاق، ثم أشهدهم على أنفسهم.

وقد روي عن جماعة ممن بعد الصحابة تفسير هذه الآية بإخراج ذرية آدم من ظهره، وفيما قاله رسول الله ﷺ في تفسيرها مما قدمنا ذكره ما يغني عن التطويل.

^١ - جامع الأحاديث للسيوطي (٤٣٤/٧).

فَضْلُ يَوْمِ عَرَفَةَ وَخَصَائِصِهِ

وعلى هذا الميثاق يحاسب العبد، ففي "مسند أحمد" حدثنا: حجاج، حدثني شعبة، عن أبي عمران الجوني، عن أنس بن مالك، عن النبي ﷺ قال: "يقال للرجل من أهل النار يوم القيامة: رأيت لو كان لك ما على الأرض من شيءٍ أكنت مفتدياً به؟

قال: فيقول: نعم.

قال: فيقول: قد أردت منك أهون من ذلك، قد أخذت عليك في ظهرِ آدم أن لا تشرك بي شيئاً، فأبيت إلا أن تشرك^(١)



^١ - انظر: مسند أحمد (١٢٢٨٩)، والحديث رواه البخاري في "صحيحه"، "(٣٣٣٤)"، ومسلم، في "صحيحه" (٢٨٠٥).

فَضْلُ يَوْمِ عَرَفَةَ وَخَصَائِصِهِ

12- من مواطن زيادة الحسنات، ومضعفات الأجور على فعل الطاعات.

عن عائشة أم المؤمنين رضي الله عنها قالت: "صيام يوم عرفة كصيام ألف يوم" ^(١)

وقالت: "ما من يوم من السنة أصومه أحبُّ إليَّ من يوم عرفة" ^(٢)

وروي نحوه مرفوعاً عند البيهقي في "الشعب" ^(٣)

ورواه الفاكهي في "أخبار مكة" من قول عطاء. ^(٤)

^١ - ذكره السيوطي في "الجامع الصغير" (١٣٧٥١)، وعزاه للبيهقي، والمتقي الهندي في كنز العمال، (١٢٠٨٤)، ورواه ابن شعبة في "مصنفه"، (٩٨١٤)، بلفظ: "إن صوم عرفة كفارة نصف سنة".

^٢ - رواه البيهقي في "الشعب" (٣٤٨٥) وفي "فضائل الأوقات"، (١٨٧)، وهو عند ابن عساكر (١٥).

^٣ - شعب الإيمان (٣٧٦٤) وسند البيهقي ضعيف جداً، سليمان بن أحمد الواسطي الحافظ، صاحب الوليد بن مسلم. كذبه يحيى، وضعفه النسائي. كما في "ميزان الاعتدال"، (٣٤٢١) فيه دهم بن صالح، قال أبو داود: ليس به بأس. وقال ابن معين: ضعيف.

^٤ - (٢٧١١) وابن ناصر الدين في "فضل يوم عرفة" (ص ٣٨)، وذكره ابن رجب في "اللطائف".

فَضْلُ يَوْمِ عَرَفَةَ وَخَصَائِصِهِ

وبنحوه عند الترمذي في "سننه" مرفوعاً، عن نحاس بن قهم، عن قتادة، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي صلّى الله عليه وآله قال: «ما من أيام أحب إلى الله أن يتعبد له فيها من عشر ذي الحجة، يعدل صيام كل يوم منها بصيام سنة، وقيام كل ليلة منها بقيام ليلة القدر».

قال الترمذي: «هذا حديث غريب، لا نعرفه إلا من حديث مسعود بن واصل، عن النّحاس».

وسألت مُجَدَّأً-يعني البخاري-^(١)، عن هذا الحديث فلم يعرفه من غير هذا الوجه مثل هذا وقد روي عن قتادة، عن سعيد بن المسيب، عن النبي صلّى الله عليه وآله مرسلاً شيء من هذا «وقد تكلم يحيى بن سعيد في نحاس بن قهم من قبل حفظه»^(٢)

^١ -وقد قال عن نفسه كما في "علله" "أكثر ذلك ما ناظرت به مُجَدَّ بن إسماعيل، ومنه ما ناظرت به عبد الله بن عبد الرحمن وأبا زرعة وأكثر ذلك عن مُجَدَّ، وأقل شيء فيه عن عبد الله وأبي زرعة" انظر: علل الترمذي بشرح ابن رجب (١/١٦٦)، ط: مكتبة الرشد.

^٢ - (٧٥٨)، ت: شاكر، وابن ماجه في "سننه"، (١٧٢٨) وابن أبي الدنيا في "فضل عشر ذي الحجة"، (ص ٣٦) رقم (٤) والبيهقي في "شعب الإيمان"، (٣٧٥٧)، وبنحوه في "فضائل الأوقات"، (٢١١)، والبغوي في "شرح السنة"، (١١٢٦)، وابن ناصر الدين الدمشقي في "جزء في فضل عشرة من ذي الحجة"، (ص ٣١).

فَضْلُ يَوْمِ عَرَفَةَ وَخَصَائِصِهِ

ويروى عن مجاهد عن ابن عمر -رضي الله عنهما- قال: «ليس يوم أعظم عند الله من يوم الجمعة، ليس العشر، وإنَّ العمل فيها يعدل عمل سنة».

وعن حميد، سمعت ابن سيرين وقتادة يقولون: «صوم كل يوم من العشر يعدل سنة»^(١)

وروي عن أنس بن مالك -رضي الله عنه- أنه قال: «كان يقال: يوم عرفة بعشرة آلاف يوم يعني في الفضل وقد ذكرناه في فضل العشر»^(٢)



^١ - ينظر: "جزء في فضل عشرة من ذي الحجة" (ص ٣٢) لابن ناصر الدين الدمشقي.

^٢ - قال السيوطي في "الدر المنثور" (١/٥٥٥)، "أخرجه ابن أبي الدنيا في "كتاب الأضاحي والبيهقي"، وذكره ابن رجب في "لطائف المعارف"، وابن ناصر الدين في "فضل يوم عرفة"، (ص ٣٨).

وقال المنذري في "الترغيب والترهيب" رقم (١٦٧١) (١/٤٧٦)، "رواه البيهقي والأصبهاني، وإسناد البيهقي لا بأس به"

فَضْلُ يَوْمِ عَرَفَةَ وَخَصَائِصِهِ

13- ومن فضائله التي لا تصح وقد عدها السيوطي في كتابه "نور اللمعة"^(١)، خصيصة.

فقال: **الخصوصية التاسعة والثمانون:** ثمَّ سرد الحديث، "إِنَّ فِي الْحَدِيثِ أَفْضَلَ الْأَيَّامِ يَوْمَ عَرَفَةَ إِذَا وَافَقَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، وَهُوَ أَفْضَلُ مِنْ سَبْعِينَ حِجَّةً فِي غَيْرِ يَوْمِ الْجُمُعَةِ" "أَخْرَجَهُ رَزِينٌ".^(٢)

^١ -وقد تكلمت عنها في كتابي "إزالة الظلمة بتخريج ما لا يصح من خصائص يوم الجمعة من نور اللمعة" يسر الله إخراجَه وتقبله.

^٢ -قال العلامة مُحَمَّدُ الْأَمِيرُ الْكَبِيرُ الْمَالِكِيُّ فِي "النَّخْبَةِ الْبَهِيَّةِ فِي الْأَحَادِيثِ الْمَكْذُوبَةِ عَلَى خَيْرِ الْبَرِيَّةِ" (٢٦): (لَمْ يَوْجَدْ لَهُ أَصْلٌ يَعْتَمِدُ عَلَيْهِ مِنَ السَّنَةِ، وَمَا شَاعَ عَلَى أَلْسِنَةِ الْعَوَامِ حِجَّةً).

قال العلامة المباركفوري رحمه الله في "تحفة الأحوذى": "((**تنبيه**)): قد اشتهر بين العوام أن يوم عرفة إذا وافق يوم الجمعة كان الحج حجا أكبر ولا أصل له. نعم روى رزِين عن طلحة بن عبيد الله بن كرز أرسله أفضل الأيام يوم عرفة وإذا وافق يوم جمعة فهو أفضل من سبعين حجة في غير يوم جمعة كذا في جمع الفوائد وهو حديث مرسل ولم أقف على إسناده".

قال ابن القيم رحمه الله في "زاد المعاد" (١/٦٥): "وأما ما استفاض على ألسنة العوام بأنها تعدل ثنتين وسبعين حجة، فباطل لا أصل له عن رسول ﷺ، ولا عن أحد من الصحابة والتابعين والله أعلم" أهـ.

فَضْلُ يَوْمِ عَرَفَةَ وَخَصَائِصِهِ

وقد أجاد الإمام ابن القيم رحمه الله بذكر مزايا عظيمة إذا ما اجتمع يوم عرفة مع يوم الجمعة فقال: "ولهذا كان لوقفة الجمعة يوم عرفة منزلة على سائر الأيام من وجوه متعددة.^(١)

أحدها: اجتماع اليومين اللذين هما أفضل الأيام.

الثاني: أنه اليوم الذي فيه ساعة محققة الإجابة، وأكثر الأقوال أنها آخر ساعة بعد العصر وأهل الموقف كلهم إذ ذاك واقفون للدعاء والتضرع.

الثالث: موافقته ليوم وقفة رسول الله ﷺ.

الرابع: أن فيه اجتماع الخلائق من أقطار الأرض للخطبة وصلاة الجمعة، ويوافق ذلك اجتماع أهل عرفة يوم عرفة بعرفة، فيحصل من اجتماع المسلمين في مساجدهم وموقفهم من الدعاء والتضرع ما لا يحصل في يوم سواه.

الخامس: أن يوم الجمعة يوم عيد، ويوم عرفة يوم عيد لأهل عرفة، ولذلك كره لمن بعرفة صومه، وفي النسائي عن أبي هريرة قال: "نهى رسول الله ﷺ عن صوم يوم عرفة بعرفة"، وفي إسناده نظر، فإن مهدي بن حرب العبدى ليس بمعروف، ومداره عليه، ولكن ثبت في الصحيح من حديث أم الفضل "أن ناسا تماروا عندها يوم عرفة في

^١ - وانظر: لطائف المعارف (ص ٤٨٧-٤٨٨)، و "جزء فيه فضائل يوم عرفة"، (ص ٤٧-٤٩).

فَضْلُ يَوْمِ عَرَفَةَ وَخَصَائِصِهِ

صيام رسول الله ﷺ، فقال بعضهم: هو صائم، وقال بعضهم: ليس بصائم فأرسلت إليه بقدح لبن، وهو واقف على بعيه بعرفة، فشربه".

السادس: أنه موافق ليوم إكمال الله تعالى دينه لعباده المؤمنين، وإتمام نعمته عليهم، كما ثبت في "صحيح البخاري" عن طارق بن شهاب قال: جاء يهودي إلى عمر بن الخطاب فقال: يا أمير المؤمنين آية تقرأونها في كتابكم لو علينا معشر اليهود نزلت، ونعلم ذلك اليوم الذي نزلت فيه، لاتخذناه عيداً، قال: أي آية؟ قال: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا﴾ [المائدة: ٣] فقال عمر بن الخطاب: إني لأعلم اليوم الذي نزلت فيه، والمكان الذي نزلت فيه، نزلت على رسول الله ﷺ. بعرفة يوم الجمعة، ونحن واقفون معه بعرفة.

السابع: أنه موافق ليوم الجمع الأكبر، والموقف الأعظم يوم القيامة، فإن القيامة تقوم يوم الجمعة، كما قال النبي ﷺ: "خير يوم طلعت عليه الشمس يوم الجمعة، فيه خلق آدم، وفيه أدخل الجنة، وفيه أخرج منها، وفيه تقوم الساعة، وفيه ساعة لا يوافقها عبد مسلم يسأل الله خيراً إلا أعطاه إياه" ولهذا شرع الله سبحانه وتعالى لعباده يوماً يجتمعون فيه، فيذكرون المبدأ والمعاد، والجنة والنار، وادخر الله تعالى لهذه الأمة يوم

فَضْلُ يَوْمِ عَرَفَةَ وَخَصَائِصِهِ

الجمعة، إذ فيه كان المبدأ، وفيه المعاد، ولهذا كان النبي ﷺ يقرأ في فجره سورتي (السجدة) و (هل أتى على الإنسان) لاشتغالهما على ما كان وما يكون في هذا اليوم، من خلق آدم، وذكر المبدأ والمعاد، ودخول الجنة والنار، فكان تذكّر الأمة في هذا اليوم بما كان فيه وما يكون، فهكذا يتذكر الإنسان بأعظم مواقف الدنيا - وهو يوم عرفة - الموقف الأعظم بين يدي الرب سبحانه في هذا اليوم بعينه، ولا يتنصف حتى يستقر أهل الجنة في منازلهم، وأهل النار في منازلهم.

الثامن: أنّ الطاعة الواقعة من المسلمين يوم الجمعة، وليلة الجمعة، أكثر منها في سائر الأيام، حتى إنّ أكثر أهل الفجور يحترمون يوم الجمعة وليلته، ويرون أن من تجرأ فيه على معاصي الله عز وجل، عجل الله عقوبته ولم يمهلّه، وهذا أمر قد استقر عندهم وعلموه بالتجارب، وذلك لعظم اليوم وشرفه عند الله، واختيار الله سبحانه له من بين سائر الأيام، ولا ريب أن للوقفة فيه منزلة على غيره.

التاسع: أنّه موافق ليوم المزيد في الجنة، وهو اليوم الذي يجمع فيه أهل الجنة في واد أفيح، وينصب لهم منابر من لؤلؤ، ومنابر من ذهب، ومنابر من زبرجد وياقوت على كثران المسك، فينظرون إلى ربهم تبارك

فَضْلُ يَوْمِ عَرَفَةَ وَخَصَائِصِهِ

وتعالى، ويتجلى لهم، فيرونها عياناً ويكون أسرعهم موافاة أعجلهم رواحاً إلى المسجد، وأقربهم منه أقربهم من الإمام، فأهل الجنة مشتاقون إلى يوم المزيد فيها لما ينالون فيه من الكرامة، وهو يوم الجمعة، فإذا وافق يوم عرفة، كان له زيادة مزية واختصاص وفضل ليس لغيره.

العاشر: أنه يدنو الرب تبارك وتعالى عشية يوم عرفة من أهل الموقف، ثم يباهي بهم الملائكة فيقول: "ما أراد هؤلاء، أشهدكم أنني قد غفرت لهم" وتحصل مع دنوه منهم تبارك وتعالى ساعة الإجابة التي لا يرد فيها سائل يسأل خيراً فيقربون منه بدعائه والتضرع إليه في تلك الساعة، ويقرب منهم تعالى نوعين من القرب:

أحدهما: قرب الإجابة المحققة في تلك الساعة.

والثاني: قرب الخصاص من أهل عرفة، ومباهاته بهم ملائكته، فتستشعر قلوب أهل الإيمان بهذه الأمور، فتزداد قوة إلى قوتها، وفرحاً وسروراً وابتهاجاً ورجاء لفضل ربها كرمه، فبهذه الوجوه وغيرها فضلت وقفة يوم الجمعة على غيرها.

فَضْلُ يَوْمِ عَرَفَةَ وَخَصَائِصِهِ

وَأَمَّا مَا اسْتَفَاضَ عَلَى أَلْسِنَةِ الْعَوَامِ بِأَنَّهَا تَعْدِلُ ثَنَتَيْنِ وَسَبْعِينَ حِجَّةً،
فَبَاطِلٌ لَا أَصْلَ لَهُ عَنْ رَسُولِ ﷺ، وَلَا عَنْ أَحَدٍ مِنَ الصَّحَابَةِ
وَالْتَابِعِينَ وَاللَّهُ أَعْلَمُ" أَهـ. ^(١)



^١ - زاد المعاد (١/٦٠-٦٥)، قلت: وحسبك بهذه الخصائص، وهي خير مما ذكره السيوطي
غفر الله له وعفا عنا وعنّه، والله تعالى أعلم.

فَضْلُ يَوْمِ عَرَفَةَ وَخَصَائِصِهِ

14- مقدمة أيام التشريق في عبادة التكبير. ^(١)

روى البخاري في "صحيحه"، عن مُحَمَّد بن أَبِي بكر الثقفي: أَنَّهُ سَأَلَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ وَهُمَا غَادِيَانِ مَنْ مَنَى إِلَى عَرَفَةَ كَيْفَ كُنْتُمْ تَصْنَعُونَ فِي هَذَا الْيَوْمِ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ فَقَالَ: كَانَ يَهْلُ مِنْنَا الْمَهْلُ فَلَا يَنْكُرُ عَلَيْهِ، وَيَكْبِرُ مِنْنَا الْمَكْبَرُ فَلَا يَنْكُرُ عَلَيْهِ" ^(٢)

قال الطحاوي: "لا حجة لكم في هذا الحديث؛ لأنَّ بعضهم كان يهل، وبعضهم كان يكبر، ولا يمنع أن يكونوا فعلوا ذَلِكَ ولهم أن يلبوا؛ لأنَّ الحاج فيما قبل يوم عرفة له أن يكبر، وله أن يهل، وله أن يُلبي فلم يكن تكبيره وإهلاله يمنعه من التلبية" ^(٣)

^١ -قال المهلب: "العمل في أيام التشريق هو التكبير المسنون، وهو أفضل من صلاة النافلة؛ لأنه لو كان هذا الكلام حضاً على الصلاة والصيام في هذه الأيام لعارض قوله عليه السلام: "أيام أكل وشرب" انظر: البخاري مع شرحه لابن بطال، باب فضل العمل في أيام التشريق (٥٦١/٢).

^٢ -صحيح البخاري (١٥٧٦).

^٣ -التوضيح لشرح الجامع الصحيح لابن الملقن (٥٣٠/١١).

فَضْلُ يَوْمِ عَرَفَةَ وَخَصَائِصِهِ

وقال الحاكم في "كتاب العيدين من مستدركه" فأَمَّا من فعل عمر وعلي وعبد الله بن عباس وعبد الله بن سعيد فصحيح عنهم التكبير من غداة عرفة إلى آخر أيام التشريق^(١)

وقال البيهقي في "الكبرى": "وروينا عن ابن عمر وأنس بن مالك في تكبيرهم يوم عرفة عند الغدو من منى إلى عرفة وكانوا مسافرين"^(٢)

وبين ابن القيم في "زاد المعاد" في ذكر هديه ﷺ قائلاً: "كان يكبر من صلاة الفجر يوم عرفة إلى العصر من آخر أيام التشريق، فيقول: "الله أكبر، الله أكبر، لا إله إلا الله، والله أكبر والله الحمد" وهذا وإن كان لا يصح إسناداه^(٣)، فالعمل عليه، ولفظه هكذا يشفع التكبير.

١ - مستدرك الحاكم (١١١١).

٢ - السنن الكبرى (٣١٦/٣).

٣ - قلت: لعله أراد ما رواه الدارقطني في "سننه" بسنده (٥١/٢)، ط: دار الحديث، والخطيب البغدادي، في "تاريخ بغداد"، (١٠ / ٢٣٨) عن جابر بن عبد الله، قال: كان رسول الله ﷺ إذا صلى الصبح من غداة عرفة يقبل على أصحابه فيقول: «على مكانكم»، ويقول: «الله أكبر الله أكبر الله أكبر، لا إله إلا الله والله أكبر، الله أكبر والله الحمد»، فيكبر من غداة عرفة إلى صلاة العصر من آخر أيام التشريق

قال ابن حجر في "التلخيص" (٦٩٥)، (٢٠٧/٢)، "في إسناد عمرو بن شمر وهو متروك عن جابر الجعفي، وهو ضعيف عن عبد الرحمن بن سابط عنه. قال البيهقي: لا يحتج به".

فَضْلُ يَوْمِ عَرَفَةَ وَخَصَائِصِهِ

وَأَمَّا كُونُهُ ثَلَاثًا، فَإِنَّمَا رَوَى عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبَّاسٍ مِنْ فَعَلَهُمَا ثَلَاثًا فَقَطْ، وَكِلَاهُمَا حَسَنٌ.

قال الشافعي: إِنَّ زَادَ فَقَالَ: "اللَّهُ أَكْبَرُ كَبِيرًا، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ كَثِيرًا، وَسُبْحَانَ اللَّهِ بُكْرَةً وَأَصِيلًا، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَلَا نَعْبُدُ إِلَّا إِيَّاهُ، مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ وَلَوْ كَرِهَ الْكَافِرُونَ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ، صَدَقَ وَعْدُهُ، وَنَصَرَ عَبْدُهُ، وَهَزَمَ الْأَحْزَابَ وَحْدَهُ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَاللَّهُ أَكْبَرُ كَانَ حَسَنًا"^(١)

وروى ابن قدامة، في "فضل يوم عرفة" مخطوطة رقم (٧)، حدثنا عبد الله بن محمد، ثنا أبو يعلى، ثنا يحيى بن أيوب المقابري، ثنا حيان بن إبراهيم، ثنا عبد الرحمن بن سابط، عن جابر، قال: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَكْبِرُ يَوْمَ عَرَفَةَ مِنْ صَلَاةِ الْفَجْرِ إِلَى صَلَاةِ الْعَصْرِ مِنْ آخِرِ أَيَّامِ التَّشْرِيقِ»

ويحيى بن أيوب المقابري، أخرج له أبو عوانة الإسفراييني حديثه في "صحيحه"، وكذلك الحاكم، وابن حبان.

وقال ابن قانع: ثقة مأمون. كما في "إكمال التهذيب"، (٥٠٩٩) (٢٩٠/٢١).

ولم أعثر على ترجمة لحيان بن إبراهيم.

وسئل أبو زرعة عن عبد الرحمن بن سابط فقال: مكّي ثقة. كما في "الجرح والتعديل"، (٢٤٠/٥).

^١ - زاد المعاد (٣٩٥/٢).

فَضْلُ يَوْمِ عَرَفَةَ وَخَصَائِصِهِ

وعنه، عن ابن مسعود رضي الله عنه، وفي ذلك يقول ابن حجر رحمه الله:
"وصحَّ من فعل عمر وعلي وابن عباس وابن مسعود - رضي الله عنه -" ^(١)

وثبت في "مصنف ابن أبي شيبة"، أنَّ ابن عباس رضي الله عنه كان يكبر من صلاة الفجر يوم عرفة إلى آخر أيام التشريق، لا يكبر في المغرب: الله أكبر كبيراً الله أكبر كبيراً، الله أكبر وأجل، الله أكبر والله الحمد. ^(٢)

وروى أبو بكر الفريابي في "أحكام العيدين"، بسنده عن يزيد بن أبي زياد، قال: رأيت سعيد بن جبير، ومجاهداً، وعبد الرحمن بن أبي ليلى، أو اثنين من هؤلاء الثلاثة، ومن رأينا من فقهاء الناس يقولون في أيام العشر: الله أكبر، الله أكبر، لا إله إلا الله، والله أكبر، الله أكبر والله الحمد ^(٣)

^١ -التلخيص الحبير (٢/٢٠٧).

^٢ - أخرجه ابن أبي شيبة في "مصنفه" (٥٦٩٢)، والبيهقي في "السنن الكبرى"، (٦٥٠٤).

^٣ - أحكام العيدين (ص ١١٩)، ط: مؤسسة الرسالة، وإسناده ضعيف لضعف زياد بن أبي زياد.

فَضْلُ يَوْمِ عَرَفَةَ وَخَصَائِصِهِ

وقال البخاري في "**صحيحه**": "وكان عمر رضي الله عنه يكبر في قبه بمنى فيسمعه أهل المسجد فيكبرون، ويكبر أهل السوق حتى ترج منى تكبيراً.

وكان ابن عمر يكبر بمنى تلك الأيام، وخلف الصلوات، وعلى فراشه، وفي فسطاطه، ومجلسه، وممشاه تلك الأيام جميعاً.

وكانت ميمونة تكبر يوم النحر، وكان النساء يكبرن خلف أبان بن عثمان وعمر بن عبد العزيز ليالي التشريق مع الرجال في المسجد" ^(١)

فإن قال قائل: قد ذكرت هنا آثاراً تدل على أنَّ التكبير كان في منى.

قلت: وليس ذلك من حرج؛ فعبادة التكبير هي في العشر، ولكن ذكرت عرفة لأنَّه مقدمة لدخول العيد؛ ولأنَّه شمله ذكر النبي صلى الله عليه وسلم في أيام العيد التي يحرم فيها الأكل والشرب ^(٢)، كما أنَّ الذكر فيه والتكبير، يعادل التلبية للحاج عند بيت الله المحرم، والله أعلم.

^١ - صحيح البخاري، (٣٢٩/١)، كتاب العيدين، "باب التكبير أيام منى وإذا غدا إلى عرفة"

^٢ - لما رواه ابن ماجه في "سننه"، (١٧٢٠)، عن بشر بن سحيم: أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - خطب أيام التشريق فقال: "لا يدخل الجنة إلا نفس مسلمة، وإن هذه الأيام أيام أكل

فَضْلُ يَوْمِ عَرَفَةَ وَخَصَائِصِهِ

لذا قال الحافظ ابن رجب في "فتح الباري" "أَنَّ الأيام المعدودات التي أمر الله بذكره فيها هي أيام منى.

وهل هي الأربعة كلها، أو أيام الذبح منها؟ فيه خلاف سبق ذكره.

وهو مبني على أن ذكر الله فيها: هل هو ذكره على الذبائح. أو أعم من ذلك؟ والصحيح: أنه أعم من ذلك.

وفي، "صحيح مسلم"، أن النَّبِيَّ ﷺ قَالَ في أيام منى: "إِنَّهَا أَيَّامُ أَكْلِ وَشَرْبِ وَذَكَرِ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ".

وذكر الله في هذه الأيام نوعان:

أحدهما: مقيد عقيب الصلوات.

والثاني: مطلق في سائر الأوقات^(١)



وشرب"، ورواه النسائي في "الكبرى" (٢٩٠٤) من طريق عبد الرحمن بن مهدي، عن سفيان الثوري، بهذا الإسناد. وهو في "مسند أحمد" (١٥٤٢٨).

^١-فتح الباري، " (٢١/٩-٢٤) "، ط: مؤسسة الحرمين.

فَضْلُ يَوْمِ عَرَفَةَ وَخَصَائِصِهِ

15- وفي يوم عرفة قال النبي ﷺ خطبته العصماء التي حرم فيها التعدي على الأموال والدماء.

روى مسلم في "صحيحه" عن جعفر بن محمد عن أبيه قال: دخلنا على جابر بن عبد الله رضي الله عنه، [ثم ذكر فقال]: "وأمر بقبة من شعر تضرب له بنمرة^(١) فسار رسول الله ﷺ، ولا تشك قريش إلا أنه واقف عند المشعر الحرام كما كانت قريش تصنع في الجاهلية، فأجاز رسول الله ﷺ حتى أتى عرفة، فوجد القبة قد ضربت له بنمرة، فنزل بها، حتى إذا زاغت الشمس أمر بالقصواء، فرحلت له، فأتي بطن الوادي^(٢) فخطب الناس وقال: «إِنَّ دِمَائَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ حَرَامٌ عَلَيْكُمْ، كَحَرَمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا، فِي شَهْرِكُمْ هَذَا، فِي بَلَدِكُمْ هَذَا، أَلَا كُلُّ شَيْءٍ مِنْ أَمْرِ الْجَاهِلِيَّةِ تَحْتَ قَدَمِي مَوْضُوعٌ، وَدِمَاءُ الْجَاهِلِيَّةِ مَوْضُوعَةٌ، وَإِنَّ أَوَّلَ دَمٍ أُضِعَ مِنْ دِمَائِنَا دَمُ ابْنِ رَبِيعَةَ بْنِ الْحَارِثِ كَانَ مُسْتَرْضِعًا فِي بَنِي سَعْدِ فَقَتَلْتَهُ هَذِيلٌ، وَرَبَا الْجَاهِلِيَّةِ مَوْضُوعٌ، وَأَوَّلُ رَبًّا أُضِعَ رَبَانَا رَبَا عَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ فَإِنَّهُ مَوْضُوعٌ كُلُّهُ. فَاتَّقُوا اللَّهَ فِي النِّسَاءِ فَإِنَّكُمْ

١- موضع بجانب عرفة، وليست من عرفة.

٢- وادي عرنة.

فَضْلُ يَوْمِ عَرَفَةَ وَخَصَائِصِهِ

أَخَذْتُمُوهُمْ بِأَمَانِ اللَّهِ وَاسْتَحْلَلْتُمْ فِرَاجَهُمْ بِكَلِمَةِ اللَّهِ، وَلَكُمْ عَلَيْهِنَّ أَنْ لَا يُوْطِئَ فَرْشَكُمْ أَحَدًا تَكْرَهُونَهُ، فَإِنْ فَعَلْنَ ذَلِكَ فَاضْرِبُوهُنَّ ضَرْبًا غَيْرَ مَبْرَحٍ، وَلَهُنَّ عَلَيْكُمْ رِزْقُهُنَّ وَكِسْوَتُهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ. وَقَدْ تَرَكْتُ فِيكُمْ مَا لَنْ تَضِلُّوا بَعْدَهُ إِنْ اعْتَصَمْتُمْ بِهِ: كِتَابُ اللَّهِ، وَأَنْتُمْ تَسْأَلُونَ عَنِّي فَمَا أَنْتُمْ قَائِلُونَ؟ قَالُوا: نَشْهَدُ أَنَّكَ قَدْ بَلَغْتَ وَأَدَّيْتَ وَنَصَحْتَ.

فَقَالَ: بِإِصْبَعِهِ السَّبَابَةَ يَرْفَعُهَا إِلَى السَّمَاءِ وَيَنْكُتُهَا إِلَى النَّاسِ، -
اللَّهُمَّ اشْهَدْ، اللَّهُمَّ اشْهَدْ- ثَلَاثَ مَرَّاتٍ»، ثُمَّ أَذِنَ ثُمَّ أَقَامَ فَصَلَّى
الظُّهْرَ، ثُمَّ أَقَامَ فَصَلَّى الْعَصْرَ، وَلَمْ يَصِلْ بَيْنَهُمَا شَيْئًا، ثُمَّ رَكِبَ رَسُولُ اللَّهِ
ﷺ حَتَّى أَتَى الْمَوْقِفَ..^(١)

^١ -انظر: "صحيح مسلم"، (١٢١٨)، وهو في "المنتخب من مسند عبد بن حميد"،
(١١٣٥)، ورواه الدارمي في "سننه"، (١٨٩٢)، وأبو داود، (١٩٠٥)، والنسائي في
الاجتبى، (٦٠٤)، والترمذي مختصراً، (٣٧٨٦)، وابن ماجه، (٣٠٧٤)، وابن حبان،
(١٤٥٧)، مختصراً، والفاكهي في "أخبار مكة"، (٢٧١٣)، والبيهقي في السنن الصغير،
(٧٦/٤)، والبغوي في شرح السنة، (١٩٢٨).

فَضْلُ يَوْمِ عَرَفَةَ وَخَصَائِصِهِ

قال النووي: "وقوله (بطن الوادي) هو وادي عرنة بضم العين وفتح الراء وبعدها نون، وليست عرنة من أرض عرفات عند الشافعي والعلماء كافة؛ إلا مالكاً فقال هي من عرفات.

وقوله: (فخطب الناس) فيه استحباب الخطبة للإمام بالحجيج يوم عرفة في هذا الموضع، وهو سنة باتفاق جماهير العلماء، وخالف فيها المالكية، ومذهب الشافعي أن في الحج أربع خطب مسنونة:

إحداها: يوم السابع من ذي الحجة يخطب عند الكعبة بعد صلاة الظهر.

والثانية: هذه التي يبطن عرنة يوم عرفات.

والثالثة: يوم النحر.

والرابعة: يوم النفر الأول وهو اليوم الثاني من أيام التشريق، قال أصحابنا: وكل هذه الخطب أفراد، وبعد صلاة الظهر إلا التي يوم عرفات فإنها خطبتان، وقبل الصلاة.

فَضْلُ يَوْمِ عَرَفَةَ وَخَصَائِصِهِ

قال أصحابنا: ويعلمهم في كلِّ خطبة من هذه ما يحتاجون إليه إلى الخطبة الأخرى، والله أعلم^(١)

قوله: **(تحت قدمي)** إبطال لأمر الجاهلية؛ بمعنى أنّه لا مؤاخذه بعد الإسلام بما فعله في الجاهلية. ولا قصاص، ولا دية، ولا كفارة بما وقع في الجاهلية من القتل، ولا يؤخذ الزائد على رأس المال بما وقع في الجاهلية من عقد الربا.

قوله: **(بأمانة الله)** أي: ائتمنكم عليهن فيجب حفظ أمانته وصيانتها عن الضياع بمراعاة الحقوق.

قوله: **(بكلمة الله)** أي: إباحته وحكمه.

قليل: المراد بها الإيجاب والقبول أي بالكلمة التي أمر الله تعالى بها بالإباحة المذكورة في قوله تعالى: فانكحوا.

وقيل: كلمة التوحيد، إذ لا تحل مسلمة لغير مسلم.

^١ - انظر: "شرح النووي على صحيح مسلم" (١٨١/٨ - ١٨٢).

فَضْلُ يَوْمِ عَرَفَةَ وَخَصَائِصِهِ

وقيل: كلمة الله هي قوله تعالى: ﴿فَإِمْسَاكُ بِمَعْرُوفٍ أَوْ تَسْرِيحُ

بِإِحْسَانٍ﴾ [البقرة: ٢٢٩]"^(١)



^١ - حاشية السندي على سنن ابن ماجه (٢/٢٥٦).

فَضْلُ يَوْمِ عَرَفَةَ وَخَصَائِصِهِ

استحباب الغسل في يوم عرفة

روى أحمد وابن ماجه، عن عبد الرحمن بن عتبة بن الفاكه، عن جده الفاكه بن سعد - وكانت له صحبة - أنَّ رسول الله ﷺ «كان يغتسل يوم الجمعة، ويوم عرفة، ويوم الفطر، ويوم النحر» قال: «وكان الفاكه بن سعد يأمر أهله بالغسل في هذه الأيام»^(١)

وروى ابن أبي شيبة في "مصنفه" قال: سئل علي - رضي الله عنه، عن غسل يوم الجمعة، فقال: «تغتسل يوم الجمعة، وفي العيدين، ويوم عرفة»^(٢)

وقال: حدثنا جرير بن عبد الحميد، عن يزيد، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، قال: «الغسل يوم الجمعة، ويوم الأضحى، ويوم الفطر، ويوم عرفة، ويوم دخول مكة».

^١ - رواه أحمد في "مسنده"، (١٦٧٢٠)، وابن ماجه في "السنن"، (١٣١٦)، وفي إسناده يوسف بن خالد - وهو ابن عمير السمطي - فقد كذبه ابن معين، وأبو داود، والفلاس، وقال البخاري: سكتوا عنه، وقال النسائي: متروك الحديث "لذا علق الشيخ شعيب فقال: "إسناده تالف".

^٢ - رقم " (٥٠٠٢) "، وحسن إسناده ابن الأثير في "شرح مسند الشافعي"، وقال الشيخ الألباني في "إرواء الغليل": "إسناده صحيح".

فَضْلُ يَوْمِ عَرَفَةَ وَخَصَائِصِهِ

وعن عبد الرحمن بن يزيد قال: اغتسلت مع ابن مسعود يوم عرفة تحت الأراك. ^(١)

وينبغي للمسلم أن يجتنب الأشياء التي تمنع مغفرة الله تعالى في هذا اليوم، ومن أهمها:

الاختيال: فعن جابر عن النبي ﷺ قال: "ما يري يوم أكثر عتيقاً ولا عتيقة من يوم عرفة لا يغفر الله فيه لمختال". وخرجه البزار والطبراني وغيرهما.

والمختال: هو المتعاضم في نفسه المتكبر، قال الله تعالى: ﴿وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ كُلَّ مُخْتَالٍ فَخُورٍ﴾ [الحديد: ٢٣] وقال النبي ﷺ: "إِنَّ اللَّهَ لَا يَنْظُرُ إِلَى مَنْ جَرَّ ثَوْبَهُ خِيَلًا".

والإصرار على الكبائر: روى "جعفر السراج" بإسناده عن يونس بن عبد الأعلى أنه حج سنة فرأى أمير الحاج في منامه: "أَنَّ اللَّهَ قَدْ غَفَرَ لِأَهْلِ الْمَوْسَمِ سِوَى رَجُلٍ فَسَقَ بَغْلَامٍ فَأَمَرَ بِالنَّدَاءِ بِذَلِكَ فِي الْمَوْسَمِ

^١ - قال الهيثمي في "مجمع الزوائد"، (٥٥٥٤)، "باب في غسل يوم عرفة"، "رواه الطبراني في "الكبير"، وفيه الحجاج بن أرطاة، وفيه كلام"، والخرائطي في "مساوى الأخلاق" برقم، (٢٤٧).

فَضْلُ يَوْمِ عَرَفَةَ وَخَصَائِصِهِ

وروى "ابن أبي الدنيا" وغيره أنَّ رجلاً رأى في منامه أنَّ الله قد غفر لأهل الموقف كلهم إلا رجلاً من أهل بلخ، فسأل عنه حتى وقع عليه فسأله عن حاله، فذكر أنَّه كان مدمناً لشرب الخمر ليلة وهو سكران؛ فعاتبته أمه وهي تسجر تنور، فاحتملها فألقاها فيه حتى احترقت"^(١)



^١ - انظر: لطائف المعارف (ص ٤٩٤) بتصرف.

فَضْلُ يَوْمِ عَرَفَةَ وَخَصَائِصِهِ

(فصل) حكم صوم عرفة لمن هم بعرفة.

قال الإمام مسلم "باب استحباب الفطر للحاج يوم عرفة" عن أم الفضل بنت الحارث أنّ ناساً تماروا عندها يوم عرفة في صيام رسول الله ﷺ فقال: بعضهم هو صائم، وقال بعضهم: ليس بصائم. فأرسلت إليه بقدر لبن وهو واقف على بعيره بعرفة فشربه^(١)

^١ -رواه مسلم في صحيحه في كتاب الصيام، (١١٢٣)، وهو في صحيح البخاري، (١٦٥٨)، و (١٨٨٧)، و (١٩٨٨)، و (١٩٨٩)، وفي كتاب الأشربة برقم، (٥٦٠٤)، و (٥٦٣٦)، ومالك في الموطأ، (٨٩١)، من طريق أبي النضر، والطبراني في الكبير، باب اللام"، (٣٤)، (٢٤/٢٥)، والبيهقي في فضائل الأوقات، (١٨٩)، من طريق عثمان بن سعيد الدارمي عن القعني أحد رواة الموطأ، وابن حزم في حجة الوداع، (٩٥)، بإسناد البخاري.

قال النووي رحمه الله في "شرحه على صحيح مسلم"، "مذهب الشافعي ومالك وأبي حنيفة وجمهور العلماء استحباب فطر يوم عرفة بعرفة للحاج، وحكاة ابن المنذر عن أبي بكر الصديق وعمر وعثمان بن عفان وابن عمر والثوري قال: وكان ابن الزبير وعائشة يصومانه.

وروي عن عمر بن الخطاب وعثمان بن أبي العاص، وكان إسحاق يميل إليه. وكان عطاء يصومه في الشتاء دون الصيف. وقال قتادة: لا بأس به إذا لم يضعف عن الدعاء.

واحتج الجمهور بفطر النبي ﷺ فيه ولأنه أرفق بالحاج في آداب الوقوف ومهمات المناسك، واحتج الآخرون بالأحاديث المطلقة أن صوم عرفة كفارة سنتين، وحمله الجمهور على من ليس هناك.

فَضْلُ يَوْمِ عَرَفَةَ وَخَصَائِصِهِ

قوله: (إن أم الفضل امرأة العباس أرسلت إلى النبي ﷺ بقدر لبن وهو واقف على بعير بعرفة فشربه) فيه فوائد منها: استحباب الفطر للواقف بعرفة.

ومنها: استحباب الوقوف راكباً وهو الصحيح في مذهبنا، ولنا قول أن غير الركوب أفضل، وقيل أهما سواء. ومنها جواز الشرب قائماً وراكباً. ومنها إباحة الهدية للنبي ﷺ.

قلت: وما ذهب إليه النووي من استحباب الوقوف راكباً، ذهب إليه البخاري في "صحيحه" (١٦٦١)، فقال: "باب الوقوف على الدابة بعرفة"، واستحبه القرطبي كما في "تفسيره"، (٤١٧/٢).

وبه بوب ابن حزم كما كتاب "حجة الوداع"، (ص ٢٧٩) فقال: "الباب الثالث عشر: الخلاف في خطبته ﷺ يوم عرفة بعرفة أعلى راحلته أم على منبر؟ قال أبو محمد رحمه الله: قد ذكرنا حديث جابر، وأنه ذكر أن رسول الله ﷺ خطب الناس يوم عرفة على راحلته، وقد روينا أيضاً ذلك عن غير جابر" أهـ.

وعليه، فإنه لا يوجد تعارض بالنسبة لما رواه أبو داود في "سننه"، (٢٥٦٧)، والطبراني في "مسند الشاميين" (٨٦٧)، والبيهقي في "شعب الإيمان"، (١١٠٨٣) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ، قال: «إياي أن تتخذوا ظهور دوابكم منابر؛ فإن الله إنما سخرها لكم لتبلغكم إلى بلد لم تكونوا بالغيه إلا بشق الأنفس، وجعل لكم الأرض فعليها فاقضوا حاجاتكم».

قال الخطابي في "معالم السنن" (٢٥٣/٢): "دل ذلك على أن الوقوف على ظهورها إذا كان لأرب أو بلوغ وطر لا يدرك مع النزول إلى الأرض مباح جائز، وأن النهي إنما انصرف في ذلك إلى الوقوف عليها لا لمعنى يوجب؛ لكن بأن يستوطنه الإنسان ويتخذ مقعداً فيتعب الدابة ويضر بها من غير طائل".

فَضْلُ يَوْمِ عَرَفَةَ وَخَصَائِصِهِ

وقال ابن خزيمة في "صحيحه" ^(١): "باب استحباب الفطر يوم عرفة بعرفات تقويا على الدعاء" ^(٢)

وقال ابن حبان رحمه الله في "صحيحه": "ذكر ما يستحب للواقف بعرفة الإفطار ليتقوى به على دعائه وابتهاله"، وساق السند. ^(٣)

وقال البيهقي في "السنن الكبرى": "باب الاختيار للحاج في ترك صوم يوم عرفة" ^(٤)

وروى الخمسة إلا الترمذي ^(٥)، عن أبي هريرة رضي الله عنه، أنه قال: "نهي رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلم عن صوم يوم عرفة بعرفة" ^(١)

^١ - ذهب جماعة من العلماء إلى تفضيل كتاب ابن خزيمة على كتاب ابن حبان، كالإمام "ابن الصلاح، والعراقي، والسيوطي"، وهو اختيار الشيخ العلامة، "أحمد شاكر"، كما ذكره الشيخ سعد الحميد حفظه الله، في مناهج المحدثين، (ص ١١٤)، ط: دار علوم السنة.

^٢ - (٢٨٢٨)، من طريق الربيع بن سليمان عن ابن وهب عن مالك.

^٣ - انظر: "صحيح ابن حبان"، (٣٦٠٦).

^٤ - كتاب الصيام (٨٣٨٤) ط: دار الكتب العلمية.

^٥ - رواه أبو داود، (٢٤٤٠) "في صوم يوم عرفة بعرفة"، والنسائي في "الكبرى"، (٢٨٤٣) و (٢٨٤٤)، وابن ماجه في "سننه"، (١٧٣٢)، وهو في "مسند أحمد" (٨٠٣١).

فَضْلُ يَوْمِ عَرَفَةَ وَخَصَائِصِهِ

قال الخطابي: "هذا نهي استحباب لا نهي إيجاب، وإنما نهي المحرم عن ذلك خوفاً عليه أن يضعف عن الدعاء والابتغال في ذلك المقام، فأما من وجد قوة ولا يخاف معها ضعفاً فصوم ذلك اليوم أفضل له إن شاء

^١ -ورواه الحاكم في "المستدرک" (١٥٨٧) بلفظ «نهی رسول الله ﷺ، عن صوم يوم عرفة بعرفات» هذا حديث صحيح على شرط البخاري، ولم يخرجاه! وهو عند ابن ماجه في "السنن" (١٧٣٣) وابن خزيمة في "صحيحه"، (٢١٠١) وهو ضعيف لجهالة العبدی.

قال ابن القيم في "زاد المعاد" (١/٢١٦): "في إسناده نظر، فإن مهدي بن حرب العبدی ليس بمعروف، ومداره عليه".

وقال ابن حجر في "التلخيص" (٢/٤٦١): "وفيه مهدي الهجري مجهول"، ثم قال: "قلت قد صححه ابن خزيمة ووثق مهديا المذكور: ابن حبان".

قال الشيخ الألباني: "نقول: هذا بياناً لحقيقة هذا الحديث ولكيلا يغتر به جاهل فيحرم به صيام يوم عرفة على الحاج تمسكاً بظاهر النهي، وإلا فالأحب إلينا أن يفطر الحاج هذا اليوم لأنه أقوى له على أداء النسك، ولأنه هو الثابت عنه ﷺ من فعله في حجة الوداع، انظر رسالتنا "حجة النبي ﷺ"، وإليه يشير كلام أحمد رحمه الله فقد قال ابنه عبد الله في مسائله (ص ١٦٦ - مخطوط): سألت أبي عن الرجل يصوم تطوعاً في السفر فهل يأثم لقول رسول الله ﷺ: "ليس من البر الصوم في السفر"؟ فقال: إن صام في سفر صوم فريضة أجزأه ولا يعجبني أن يصوم تطوعاً ولا فريضة في سفر: ثم رأيت الحديث رواه الدولابي (١ / ١٣٣) عن ابن عمر موقوفاً عليه وسنده حسن.

وروى ابن سعد (٧ / ١٢٥) وأبو مسلم الكجي في "جزء الأنصاري" (٦ / ١)، عن عمر نحوه، وفي سنده ضعيف.

فَضْلُ يَوْمِ عَرَفَةَ وَخَصَائِصِهِ

الله، وقد قال ﷺ صيام يوم عرفة يكفر سنتين: سنة قبلها، وسنة بعدها^(١)

قال العقيلي رحمه الله في "الضعفاء": "وقد روي عن النبي عليه السلام بأسانيد جيد أنه لم يصم يوم عرفة، ولا يصح عنه أنه نهى عن صومه"^(٢)

وفي "مسند أحمد" بسنده عن ابن عباس، دعا أخاه عبيد الله يوم عرفة إلى طعام، قال: إني صائم، قال: إنكم أئمة يقتدى بكم، قد «رأيت رسول الله ﷺ دعا بحلاب في هذا اليوم، فشرب» وقال يحيى مرة: أهل بيت يقتدى بكم^(٣)

وعند عبد الرزاق في "مصنفه" بسنده عن عطاء، دعا عبد الله بن عباس الفضل بن عباس يوم عرفة إلى طعام، فقال: إني صائم.

^١ -معالم السنن (١٣١/٢).

^٢ - (٢٩٨/١) في ترجمة، "حوشب بن عقيل".

^٣ -مسند أحمد (٣٢٣٩)، وهو في "تهذيب الآثار لابن جرير"، (٢٣٣٤).

فَضْلُ يَوْمِ عَرَفَةَ وَخَصَائِصِهِ

فقال عبد الله: "لا تصم، فإنَّ النبي ﷺ قرب إليه حلاب فيه لبن يوم عرفة، فشرب منه، فلا تصم فإنَّ الناس مستنون بكم" قال ابن بكر وروح: «إِنَّ النَّاسَ يَسْتَنُونَ بِكُمْ»^(١)

وأخرج عبد الرزاق في "المصنف" بسنده عن سعيد بن جبير أنَّه: «رأى ابن عباس مفطرا بعرفة يأكل رمانا»^(٢)

قال عبد الرزاق: «نُهَايَ الثَّوْرِي عَنْ صِيَامِ يَوْمِ التَّرْوِيَةِ، وَيَوْمِ عَرَفَةَ»^(٣)

وروى ابن عساكر بسنده، عن عطاء ومجاهد، أَنَّهُمَا قَالَا: فِي صَوْمِ يَوْمِ عَرَفَةَ: «مَا كُنَّا نَصُومُهُ».

وروى البيهقي في "معرفة السنن والآثار"، قال الشافعي في القديم: وأحب صوم يوم عرفة لغير الحاج، فأما من حج فأحب أن يفطره ليتقوى على الدعاء"^(٤)

^١ -أخرجه عبد الرزاق في "مصنفه" (٧٨١٧)، ومن طريقه أحمد في "المسند"، (٣٤٧٦)، وهو في "تهذيب الآثار" مسند أمير المؤمنين عمر رضي الله عنه (٢٣٣٣).

^٢ -مصنف عبد الرزاق (٧٨١٦).

^٣ -المصنف (٧٨٢٠).

^٤ - (٢٧٠٠).

فَضْلُ يَوْمِ عَرَفَةَ وَخَصَائِصِهِ

عن ابن جريج قال: أخبرني عطاء، أنه سمع عبيد بن عمير يقول: «طاف عمر يوم عرفة في منازل الحاج حتى أداه الحر إلى خباء قوم فسقي سويقًا، فشرب»^(١)

وعن هود بن شهاب بن عباد، عن أبيه، عن جده، قال: مرَّ عمر بن الخطاب رضي الله عنه على أبيات بعرفات فقال: لمن هذه الأبيات؟ قلنا: لعبد القيس، فقال: لهم خيرًا، ونهاهم عن صوم يوم عرفة^(٢)

وروى أبو يعلى في "مسنده" بسند رجاله ثقات، حدثنا هارون بن معروف، حدثنا سفيان، عن ابن أبي نجيح، عن أبيه، قال: سئل ابن عمر عن صوم يوم عرفة. قال: «حججت مع النبي صلى الله عليه وسلم فلم يصم، وحججت مع أبي بكر وعمر فلم يصمه، وحججت مع عثمان فلم يصمه، وأنا لا أصومه، ولا آمر به، ولا أنهي عنه»^(٣)

^١ -المصنف (٧٨١٨)، وبنحوه عند النسائي في "الكبرى"، (٢٨٣٢).

^٢ -المطالب العلية (١٠٩٣)، ورواه البخاري في "التاريخ الكبير" (٣٤ / ٦) الحارث صدوق يخطئ، وهود ذكره ابن حبان في "الثقات" (٥٨٦ / ٧)، وقال أحمد: لا أعرفه كما في الجرح والتعديل (١١٢ / ٩)، وأبوه شهاب مقبول، انظره بتحقيق ط: العاصمة.

^٣ -انظر: مسند أبي يعلى، (٥٥٩٥)، وهو عند عبد الرزاق في "المصنف" (٧٨٢٩)، وابن حبان في "صحيحه" (٣٦٠٤)، والترمذي في "السنن" (٧٥١).

فَضْلُ يَوْمِ عَرَفَةَ وَخَصَائِصِهِ

وها هنا الإمام ابن جرير الطبري رحمه الله تعالى، يوضح حكم الأحاديث الواردة في الصوم والنهي عنه ويزيل الإشكال بقوله:

"فأما الخبر الذي روي عن عمر، عن رسول الله ﷺ في أن صوم يوم عرفة كفارة سنتين، فإنه معني به صومه في غير عرفة.

وكذلك كل ما روي في ذلك عنه ﷺ، فإنه مراد به صومه بغير عرفة.

وليس في قوله ﷺ: «يوم عرفة، ويوم النحر، وأيام التشريق عيدنا أهل الإسلام، هن أيام أكل وشرب» دلالة على نهي عن صوم شيء من ذلك، وإن كان صوم يوم النحر غير جائز عندنا؛ لنهي النبي ﷺ عن صومه نصاً، ولإجماع الأمة نقلاً عن نبيها ﷺ أنه لا يجوز صومه.

وإنما قلنا: لا دلالة له في ذلك من قوله على نهي عليه السلام عن صوم شيء من ذلك؛ لصحة الخبر عن رسول الله ﷺ بإطلاقه لأئمة صوم يوم الجمعة، إذا صاموا يوماً قبله أو يوماً بعده، وهو لهم عيد، فلم يحرم صومه عليهم من أجل أنه عيد لهم، بل وعدهم -من الله على صومه على ما أطلقه لهم- الجزيل من الثواب، فكذلك يوم عرفة لا يمنع كونه عيداً من أن يصومه بغير عرفة من أراد صومه، بل له على ذلك الثواب الجزيل والأجر العظيم.

فَضْلُ يَوْمِ عَرَفَةَ وَخَصَائِصِهِ

وكذلك قوله ﷺ: «هِنَّ أَيَّامٌ أَكُلَ وَشَرِبَ»، إِنَّمَا عَنِى بِهِ أَتَّهَنَّ أَيَّامٌ أَكُلَ وَشَرِبَ لِمَنْ أَرَادَ ذَلِكَ، فَأَمَّا مَنْ لَمْ يَرِدِ الْأَكْلَ وَالشَّرِبَ فِيهِنَّ، فَغَيْرُ حَرْجٍ بَتَرَكِ الْأَكْلَ وَالشَّرِبَ فِيهِنَّ، إِذَا لَمْ يَكُنْ تَرَكَهُ ذَلِكَ عَلَى وَجْهِ صَوْمِ الْأَيَّامِ الَّتِي نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ صِيَامِهِنَّ، عَلَى مَا قَدْ بَيَّنَّا قَبْلَ.

وَأَمَّا الْأَخْبَارُ الَّتِي رُوِيَتْ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ الَّتِي ذَكَرْنَاهَا قَبْلَ، مِنْ أَنَّ أُمَّ الْفَضْلِ أَرْسَلَتْ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِحَلَابَ لَبِنَ يَوْمِ عَرَفَةَ فَشَرِبَهُ، فَإِنَّ ذَلِكَ كَانَ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِعَرَفَةَ، وَلَا شَكَّ أَنَّ الْإِخْتِيَارَ - فِي ذَلِكَ الْيَوْمِ، فِي ذَلِكَ الْمَوْضِعِ - لِلْحَاجِّ الْإِفْطَارَ دُونَ الصَّوْمِ، كَيْ لَا يُضْعَفَ عَنِ الدُّعَاءِ، وَقَضَاءِ مَا فَرَضَهُ اللَّهُ تَعَالَى مِنْ مَنَاسِكَ الْحَجِّ. وَبِالَّذِي قُلْنَا - مِنْ أَنَّ إِرسَالَ أُمِّ الْفَضْلِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَا أَرْسَلَتْ بِهِ مِنْ حَلَابَ اللَّبَنِ يَوْمَ عَرَفَةَ، إِنَّمَا كَانَ بِعَرَفَةَ - تَتَابَعَتْ الْأَخْبَارُ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، وَبِاخْتِيَارِ الْفِطْرِ عَلَى الصَّوْمِ هُنَاكَ وَرَدَتْ الْآثَارُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ (١)

وَرَوَى مَالِكٌ، عَنْ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها أَنَّهَا كَانَتْ تَصُومُ يَوْمَ عَرَفَةَ.

١ - تَهْذِيبُ الْآثَارِ (١/١٩٥-١٩٦).

فَضْلُ يَوْمِ عَرَفَةَ وَخَصَائِصِهِ

فقال القاسم: ولقد رأيتها عشية عرفة، يدفع الإمام، وتقف حتى تبيض ما بينها وبين الناس من الأرض، ثم تدعو بالشراب، فتفطر^(١)

وعن عبد الرزاق، عن معمر، عن قتادة قال: «لا بأس بصيام يوم عرفة»^(٢)

هـ علة النبي في المسألة عن صيام يوم عرفة بعرفة:

قال الإمام ابن القيم: "وقد اختلف في حكمة استحباب فطر يوم عرفة بعرفة."

فقلت طائفة: ليتقوى على الدعاء، وهذا هو قول الخرقى وغيره، وقال غيرهم - منهم شيخ الإسلام ابن تيمية - : الحكمة فيه أنه عيد لأهل عرفة، فلا يستحب صومه لهم، قال: والدليل عليه الحديث الذي في "السنن" عنه ﷺ أنه قال: "يوم عرفة، ويوم النحر، وأيام منى عيدنا أهل الإسلام".

قال شيخنا: وإنما يكون يوم عرفة عيداً في حق أهل عرفة، لاجتماعهم فيه، بخلاف أهل الأمصار، فإنهم إنما يجمعون يوم النحر، فكان هو

^١ -الموطأ برواية أبي مصعب، رقم (٨٩٣).

^٢ -المصنف (٧٨٢٤).

فَضْلُ يَوْمِ عَرَفَةَ وَخَصَائِصِهِ

العيد في حقهم، والمقصود أنه إذا اتفق يوم عرفة، ويوم جمعة، فقد اتفق عيدان معاً^(١)

وقال الحافظ ابن رجب: "لا يشرع لأهل الموسم صوم يوم عرفة، لأنَّه أول أعيادهم، وأكبر مجامعهم، وقد أفطره النبي ﷺ بعرفة والناس ينظرون إليه، وروي أنَّه نهي عن صوم يوم عرفة بعرفة.

وروي عن سفيان بن عيينة: أنَّه سُئِلَ عن النَّهْيِ عن صِيَامِ يَوْمِ عَرَفَةَ بعرفة؟

فقال: "لأنَّهم زوار الله وأضيافه، ولا ينبغي للكریم أن يجوع أضيافه"

وهذا المعنى: يوجد في العيدين وأيام التشريق أيضاً، فإنَّ الناس كلهم في ضيافه الله عز وجل لا سيَّما عيد النحر، فإنَّ الناس يأكلون من لحوم نسكهم أهل الموقف وغيرهم^(٢)

روى عبد الرزاق، عن الثوري، وعن عروة، وعن عطاء قال: «من أفطر يوم عرفة ليتقوى به على الدعاء كان له مثل أجر الصائم»^(٣)

^١ - زاد المعاد (١/٦١-٦٢).

^٢ - لطائف المعارف (ص ٤٨٦).

^٣ - مصنف عبد الرزاق (٧٨٢١).

فَضْلُ يَوْمِ عَرَفَةَ وَخَصَائِصِهِ

هـ وقد اختلف أهل العلم في صومه لمن هو في عرفة:

قال المنذري: "الترغيب في صيام يوم عرفة لمن لم يكن بها وما جاء في النهي عنها لمن كان بها حاجة"، ثم قال اختلفوا في صوم يوم عرفة بعرفة"

١- فقال ابن عمر: «لم يصمه النبي ﷺ ولا أبو بكر ولا عمر ولا عثمان وأنا لا أصومه».

وكان مالك والثوري يختاران الفطر.

٢- وكان ابن الزبير وعائشة؛ يصومان يوم عرفة، وروي ذلك عن عثمان بن أبي العاصي.

٣- وكان إسحاق يميل إلى الصوم، وكان عطاء يقول: «أصوم في الشتاء ولا أصوم في الصيف».

٤- وقال قتادة: لا بأس به إذا لم يضعف عن الدعاء.

٥- وقال الشافعي: يستحب صوم يوم عرفة لغير الحاج فأما الحاج فأحب إلي أن يفطر لتقويته على الدعاء.

وقال أحمد بن حنبل: «إن قدر على أن يصوم صام، وإن أفطر فذلك يومٌ يحتاج فيه إلى القوة»^(١)

١ - الترغيب والترهيب (١/٤١٦-٤١٧)، وجزء "فيه فضائل يوم عرفة" لابن ناصر الدين، (ص ٤٠-٤٢).

فَضْلُ يَوْمِ عَرَفَةَ وَخَصَائِصِهِ

قال الحافظ أبو عمر بن عبد البر: "كان مالك، والثوري، والشافعي يختارون الفطر يوم عرفة بعرفة.

وقال الشافعي: "أحب صوم عرفة لغير الحاج، وأما من حج فأحب إلي أن يفطر ليتقوى بالفطر على الدعاء"^(١)



قلت: وقول من جعل الكراهة لمن كان الصوم يضعفه وجوازه لمن لا يضعفه أحبُّ إلي وفعله عليه السلام من باب التشريع، هذا وكونها حجة واحدة حجها عليه السلام، ولو كان له حجة غير ذلك لظهر الأمر بشكل أوضح وأشفى.

ولعل الكراهة في الضعف يقاس عليها الكراهة في الحجامة للصائم على قول الجمهور سوى أحمد وإسحاق على ما حكاه البغوي في شرح السنة، وهذا القياس ذكره الخطابي رحمه الله قال: رحمه الله: "ويشبه إن ثبت أن يكون قد استحَبَّ إجماع الصائم في بقية شعبان ليتقوى بذلك على صيام الفرض في شهر رمضان، كما كره للحاج صوم يوم عرفة ليتقوى بالإفطار على الدعاء"

^١ - الاستذكار (٢٣٥/٤).

فَضْلُ يَوْمِ عَرَفَةَ وَخَصَائِصِهِ

من أحوال السلف ومواقفهم يوم عرفة.

كانت أحوال الصادقين في الموقف بعرفة تتنوع: فمنهم: من كان يغلب عليه الخوف أو الحياء.

- وقف مطرف بن عبد الله بن الشخير وبكر المزني بعرفة فقال أحدهم: اللهم لا ترد أهل الموقف من أجلي وقال الآخر: ما أشرفه من موقف وأرجاه لأهله لولا أنني فيهم.
- وقف الفضيل بعرفة، والناس يدعون وهو يبكي بكاء الشكلى المحترقة قد حال البكاء بينه وبين الدعاء فلما كادت الشمس أن تغرب رفع رأسه إلى السماء وقال: واسوأته منك وإن عفوت.
- وقال الفضيل: لشعيب بن حرب بالموسم: إن كنت تظن أنه شهد الموقف أحد شراً مني ومنك فبئس ما ظننت.
- دعا بعض العارفين بعرفة فقال: اللهم إن كنت لم تقبل حجي وتعي ونصي فلا تحرمي أجر المصيبة على تركك القبول مني وقف بعض.

• الأمان الأمان وزري ثقيل ... وذنوبي إذا عددن تطول

• أوبقتني وأوثقتني ذنوبي ... فترى لي إلى الخلاص سبيل

فَضْلُ يَوْمِ عَرَفَةَ وَخَصَائِصِهِ

- وقف بعض الخائفين بعرفة فمنعه الحياء من الدعاء فقليل له: لم لا تدعوا؟ فقال: ثمَّ وحشةٌ فقليل له: هذا يوم العفو عن الذنوب فبسط يديه ووقع ميتًا.
- جز أيها الحادي إلى نعمان ... فاستذكرت عهدا لها بالبان
- فسألت الروح من الأجفان ... تشوقا إلى الزمان الفاني
- غيره:
- قد لج من الغرام حتى قالوا ... قد جن فيهم وهكذا البلبال
- الموت إذا رضيته سلسال ... في مثل هواك ترخص الآجال
- وقف بعض الخائفين بعرفات وقال: إلهي الناس يتقربون إليك بالبدن، وأنا أتقرب إليك بنفسي ثمَّ خر ميتًا.
- ومن العارفين من بالموقف يتعلق بأذيال الرجاء.
- قال ابن المبارك: جئت إلى سفيان الثوري عشية عرفة وهو جاث على ركبتيه وعيناه تهملان فقلت له: من أسوأ هذا الجمع حالا؟ قال: الذي يطنُّ أنَّ الله لا يغفر لهم
- وروي عن الفضيل: أنَّه نظر إلى تسبيح الناس وبكائهم عشية عرفة فقال: رأيتم لو أنَّ هؤلاء ساروا إلى رجل فسألوا دانقاً يعني سدس درهم أكان يردهم قالوا: لا قال: والله للمغفرة عند الله أهون من إجابة رجل لهم بدانق.

فَضْلُ يَوْمِ عَرَفَةَ وَخَصَائِصِهِ

(فصل): في ذكر بعض ما لا يصح من الأخبار في فضائل يوم عرفة^(١)

قال شيخ الإسلام رحمه الله: "والأحاديث الماثورة في نزول الرب إلى الأرض يوم عرفة وصبيحة مزدلفة ورؤية النبي ﷺ له في الأرض بعين رأسه وأمثال هذه الأحاديث المكذوبة التي يطول وصفها فإن المكذوب

حديث: " قد أتى آدم عليه السلام هذا البيت ألف آتية من الهند على رجله لم يركب فيهن من ذلك ثلاث مئة حجة وسبع مئة عمرة، وأول حجة حجها آدم عليه السلام وهو واقف بعرفات أتاه جبريل عليه السلام فقال: السلام عليك يا آدم بر الله نسكك، أما إنا قد طفنا هذا البيت قبل أن تخلق بخمسة آلاف سنة " ^(٢)

^١ - ينظر في تخريجها الضعيفة للشيخ الألباني رحمه الله، والأحاديث الموضوعة والباطلة يؤلف فيها جزء، وقد تركت الإطالة ونهت على هذا بالإشارة لبعض هذه الموضوعات، والله الموفق.

^٢ - رواه ابن بشران في "الأمالي" (١٦٠ / ٢ - ١٦١ / ١) من طريق العباس بن الفضل الأنصاري عن القاسم بن عبد الرحمن عن أبي جعفر عن أبيه عن أي حازم عن ابن عباس مرفوعاً.

قلت: وهذا إسناد ضعيف جداً، العباس بن الفضل الأنصاري متروك واتهمه أبو زرعة كما في "التقريب".

فَضْلُ يَوْمِ عَرَفَةَ وَخَصَائِصِهِ

حديث "من صام يوم عرفة كان له كفارة سنتين، ومن صام يوما من المحرم فله بكل يوم ثلاثون يوماً"^(١)

والقاسم بن عبد الرحمن هو الأنصاري، قال ابن معين: ليس بشيء، وقال أبو زرعة: منكر الحديث، وقال أبو حاتم: ضعيف الحديث مضطرب الحديث، حدثنا عنه الأنصاري (يعني: محمد بن عبد الله) بحديثين باطلين: أحدهما وفاة آدم ﷺ والآخر عن أبي حازم، كذا في "الجرح والتعديل" (٣ / ٢ / ١١٣) انظر: الضعيفة.

١ - (موضوع)، أخرجه الطبراني في "المعجم الصغير" (ص ٢٠٠) من طريق الهيثم بن حبيب حدثنا سلام الطويل عن حمزة الزيات عن ليث بن أبي سليم عن مجاهد عن ابن عباس مرفوعا وقال: تفرد به الهيثم بن حبيب.

قلت: اتهمه الذهبي بخبر باطل، وذكره ابن حبان في "الثقات"! وسلام الطويل متهم، وابن أبي سليم ضعيف.

والحديث أعلاه الهيثمي (٣ / ١٩٠) بالهيثم هذا وهو قصور لا يخفى، وأعجب منه قول المنذري في "الترغيب" (١ / ٧٨) رواه الطبراني في "الصغير" وهو غريب وإسناده لا بأس به! وهذا ذهول عجيب، وإلا فكيف يسلم من البأس إذا كان فيه ذاك المتهم الطويل! قال فيه ابن خراش: كذاب، وقال ابن حبان: يروي عن الثقات الموضوعات، كأنه كان المتعمد لها، وقال الحاكم: روى أحاديث موضوعة.

والحديث رواه الطبراني أيضا في "الكبير" (١٠٩ / ١) من هذا الوجه بالشطر الأول فقط، وهذا القدر منه صحيح لأن له شواهد كثيرة منها حديث أبي قتادة مرفوعا: صيام يوم عرفة إني أحتسب على الله أن يكفر السنة التي بعده والسنة التي قبله. أخرجه مسلم (٣ / ١٦٧ - ١٦٨) وغيره، وهو قطعة من حديث مخرج في "الإرواء" (٩٥٢). الضعيفة.

فَضْلُ يَوْمِ عَرَفَةَ وَخَصَائِصِهِ

حديث: "من أحيا الليالي الأربع وجبت له الجنة: ليلة التروية، وليلة عرفة، وليلة النحر، وليلة الفطر"^(١)

حديث: "عن علي ابن أبي طالب قال: قال رسول الله ﷺ "يجتمع في كل يوم عرفة جبريل وميكائيل وإسرافيل والخضر فيقول جبريل: ما شاء الله لا قوة إلا بالله، فيرد عليه ميكائيل: ما شاء الله كل نعمة فمن الله، فيرد عليه إسرافيل: ما شاء الله الخير كله بيد الله، فيرد عليه الخضر: ما شاء الله لا يصرف السوء إلا الله، ثم يتفرقون عن هذه الكلمات فلا يجتمعون إلى قابل في ذلك اليوم.

قال رسول الله ﷺ فما من أحد يقول هذه الأربعة مقالات حين يستيقظ من نومه إلا وكل الله به أربعة من الملائكة يحفظونه، صاحب

^١ - (موضوع)، رواه نصر المقدسي في جزء من "الأمالى" (١٨٦ / ٢) عن سويد بن سعيد حدثني عبد الرحيم بن زيد العمي عن أبيه عن وهب بن منبه عن معاذ بن جبل مرفوعاً، وهذا إسناد موضوع كما يأتي بيانه، وأورده السيوطي في "الجامع الصغير" من رواية ابن عساكر عن معاذ. فتعقبه شارحه المناوي بقوله: "قال ابن حجر في "تخريج الأذكار": حديث غريب، وعبد الرحيم بن زيد العمي أحد رواة متروك وسبقه ابن الجوزي فقال: حديث لا يصح، وعبد الرحيم قال يحيى: كذاب، والنسائي: متروك".

قلت: وسويد بن سعيد ضعيف أيضاً، فالإسناد ظلمات بعضها فوق بعض! والحديث أورده المنذري في "الترغيب" (٢ / ١٠٠) بلفظ ".... الليالي الخمس...." فذكره وزاد في آخره: "وليلة النصف من شعبان" ثم قال: "رواه الأصبهاني". وأشار المنذري لضعفه أو وضعه. قلت: وهو عند الأصبهاني في "الترغيب" (ق ٥٠ / ٢) من الوجه المذكور.

فَضْلُ يَوْمِ عَرَفَةَ وَخَصَائِصِهِ

مقالة جبريل من بين يديه، وصاحب مقالة ميكائيل عن يمينه،
وصاحب مقالة إسرافيل عرفة مائة مرة من قبل غروب الشمس إلا ناداه
الله تعالى من فوق عرشه: أي عبي قد أرضيتني وقد رضيت عنك
فسلني ما شئت فبعزتي حلفت لأعطيك" (١)

اللهم أجعل عمالنا لوجهك خالصة ولا تجعل فيه لأحد شيئاً، وأعتق
رقابنا ورقاب والدينا وأهلنا والمسلمين من النار.

✍️ وكتب: أبو إسحاق

محمود بن أحمد الزويد الجزري

عفا الله عنه.

محراً إيَّاه في آخر شهر ذي القعدة، وأول شهر ذي الحجة لعام،

1439 من هجرة النبي ﷺ

١ - قال ابن الجوزي في الموضوعات: قلت وأما حديث اجتماعه مع جبريل ففيه عدة مجاهيل
لا يعرفون وقد أغرى خلق كثير من المهوسين بأن الخضر حي إلى اليوم ورووا أنه التقى بعلي
بن أبي طالب وبعمرو بن عبد العزيز وأن خلقا كثيرا من الصالحين رأوه، وصنف بعض من سمع
الحديث ولم يعرف علله كتابا جمع فيه ذلك، ولم يسأل عن أسانيد ما نقل، وانتشر الأمر إلى
أن جماعة من المتصنعين بالزهد يقولون: رأيناه وكلمناه، فوا عجباً ألهم فيه علامة يعرفونه بها؟
وهل يجوز لعقل أن يلقي شخصا فيقول له الشخص أنا الخضر فيصدق. اهـ
قلت: ولقد تكلم الإمام ابن القيم عنها في كتابه المنار المنيف بما يشفي الصدر فجزاه الله
خيراً.

فَضْلُ يَوْمِ عَرَفَةَ وَخَصَائِصِهِ

﴿الفهرس العام﴾

٢	المقدمة.
	قاعدة: في كون فضائل الشهور توقيفية.
٧	المؤلفات التي في الباب.
١٠	سبب تسمية عرفة.
١٤	الفضائل.
١١١	الفهرس.

فَضْلُ يَوْمِ عَرَفَةَ وَخَصَائِصِهِ

﴿ فهرس الفضائل ﴾

١٤	تكفير الذنوب والسيئات، ومضاعفة الأعمال الصالحات.
١٩	مسائل في الباب.
٢٤	يوم يكثر الله في عتق الرقاب.
٢٩	من مواطن إجابة الدعاء.
٣٤	-أفضل الذكر.
٣٥	-صور من أدعية السلف يوم عرفة.
٣٤	<u>مسائل.</u>
١٩	-المسألة الأولى.
٢٠	-المسألة الثانية.
٢٢	-المسألة الثالثة.
٢٢	-المسألة الرابعة.
٣٧	أكثر ما دعا به النبي ﷺ عشية عرفة.
٤٠	فيه نزل قول الله تعالى ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ...﴾.
٤٥	هو المراد بقول الله تعالى: ﴿وَالشَّفْعُ وَالْوَتْرُ﴾.
٤٨	هو اليوم المشهود.
٥٢	مباهاة الله تعالى الملائكة بأهل عرفة.

فَضْلُ يَوْمِ عَرَفَةَ وَخَصَائِصِهِ

٥٥	أنه من أيام العيد.
٥٧	من مواطن الشفاعة.
٦٠	الحج عرفة.
٦٥	فيه أخذ الله تعالى على آدم عليه السلام الميثاق والعهد.
٦٩	من مواطن زيادة الحسنات، ومضعفات الأجور على فعل الطاعات.
٧٢	ومن فضائله التي لا تصح وقد عدها السيوطي في كتابه "نور اللمعة" خصيصة.
٧٨	مقدمة أيام التشريق في عبادة التكبير.
٨٤	وفيه قال النبي ﷺ خطبته العصماء.
٨٩	يستحب الغسل في يوم عرفة، وتجنب الذنوب التي تمنع المغفرة.
٩٢	حكم صوم عرفة لمن هم بعرفة، والغاية من الإفطار بتراجم المحدثين.
١٠١	علة النهي في المسألة عن صيام يوم عرفة.
١٠٣	اختلاف أهل العلم في صومه لمن هو في عرفة.
١٠٥	من أحوال السلف ومواقفهم يوم عرفة.
١٠٧	بعض ما لا يصح من الأخبار في فضائل يوم عرفة.